

تقرير

لا تغيير في الواقع: وضع الأقليات
الدينية في مصر ما بعد مبارك

محمد محبي الدين بمساعدة عمر العدل و منار محسن



أقارب يقفون حداد في عزاً أربعة أقباط قتلوا في هجوم على زفاف في كنيسة العذراء ، القاهرة، مصر. روبيز. محمد عبد الغني



جامعة حقوق الأقليات الدولية

جامعة حقوق الأقليات الدولية MRG هي منظمة غير حكومية تعمل على تأمين حقوق الأقليات العرقية والدينية واللغوية، وحقوق الشعوب الأصلية حول العالم، وكذلك تعزيز التعاون والتفاهم بين المجتمعات. وترتکز أنشطتنا على المناصرة، والتدريب، والنشر، والتواصل وتقديم المساعدة على مستوى العالم. ونحن في هذا نسترشد بالاحتياجات المُعرب عنها في شبكتنا العالمية من المنظمات الشريكة، والتي تمثل الأقليات والشعوب الأصلية.

وتعمل الجماعة مع أكثر من 150 منظمة في ما يقرب من 50 دولة، ويضم مجلس إدارتها - الذي يجتمع مرتين كل عام - أعضاء من 10 دول مختلفة. وتشغل جماعة حقوق الأقليات الدولية مركزاً استشارياً لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)، كما تشغل مركز مراقب لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR). وهي مسجلة كمؤسسة خيرية وشركة محدودة بضمان، بموجب القانون الإنجليزي. الرقم الخيري المسجل: 282305، شركة محدودة رقم 1544957.

عرفان وتقدير

تم إنتاج هذا التقرير بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي، ووزارة الخارجية الهولندية، وتحمل مجموعة حقوق الأقليات الدولية المسؤولية المطلقة عن محتواه، ولا يجوز تحت أي ظرف من الظروف اعتباره معتبراً عن موقف الاتحاد الأوروبي أو وزارة الخارجية الهولندية.

المؤلف

محمد محبي الدين أستاذ أكاديمي وباحث ذو خبرة 35 عاماً في منطقة الشرق الأوسط وأوروبا والولايات المتحدة مع مجموعة من المنظمات الحكومية والدولية. يعمل حالياً مديرًا لقسم الأبحاث في معهد الدولة الدولي للأسرة بمؤسسة قطر، وأستاذًا في علم الاجتماع في كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة المنوفية. وهو متخصص في مجالات الاستبعاد الاجتماعي، والمواطنة، وعدم المساواة، والتنمية والموارد المائية.

عمر العدل: صحافي وباحث في القاهرة وهو حائز على شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية من الجامعة الأمريكية بالقاهرة.

منار محسن: صحفية وباحثة في القاهرة وهي حائزة على شهادة البكالوريوس في العلوم السياسية والصحافة من الجامعة الأمريكية بالقاهرة.



Ministry of Foreign Affairs of the Netherlands

مجموعة حقوق الأقليات الدولية © 2013
جميع الحقوق محفوظة

يمكن استنساخ مواد من هذا الإصدار بغرض التدريس أو أغراض أخرى غير تجارية. ولا يجوز استنساخ أي جزء منه بأي شكل من الأشكال لأغراض تجارية دون الحصول على إذن مسبق من أصحاب حقوق التأليف والنشر. للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بمجموعة حقوق الأقليات الدولية. تسجيل كتالوج CIP لهذا الإصدار متاح من المكتبة البريطانية.

نشر في ديسمبر 2013 تم التعديل في يناير 2014
طبع في المملكة المتحدة على ورق معاد تدويره

تم إصدار: لا تغيير في الأفق: وضع الأقليات في مصر ما بعد مبارك، من قبل مجموعة حقوق الأقليات الدولية كمساهمة في تعزيز الفهم العام لهذه القضية التي تشكل موضوعه. إن النص ووجهة نظر المؤلف لا تمثل بالضرورة في كل

ردمك: ISBN 978-1-907919-44-2

لا تغيير في الأفق: وضع الأقليات
الدينية في مصر ما بعد مبارك
محمد محبي الدين بمساعدة عمر العدل و منار محسن

المحتويات

2	النتائج الرئيسية
3	الملخص التنفيذي
4	مقدمة
8	وضع الأقليات الدينية في مصر
17	الاستجابة القانونية والمؤسسية
22	الإعلام وتطابع خطاب الكراهية
26	القومية وحدود "الهوية" المطربية
30	الخاتمة
31	التوصيات
32	ملاحظات

النتائج الرئيسية

النتائج الرئيسية

■ هذه القضايا أصبحت أكثر وضوحاً في أعقاب عزل مرسي القسري في 3 يوليو 2013، حيث اتخاذ التوتر السياسي الطائفي على نحو متزايد، انعكس في اندلاع العنف ضد أفراد الأقليات وأماكن عبادتهم. وعلى ذلك، فإن التعصب الديني والتمييز لا يؤثر فقط على الأقليات بشكل مباشر، بل يساهم في استمرار انعدام الأمن في مصر.	■ في يناير 2011، وبعد ثلاثة عقود، أنهى الشعب المصري في انتفاضة شعبية، الحكم الاستبدادي لحسني مبارك. إن ثورة 25 يناير، كما هو متعارف عليها، كان يدفعها طلب المزيد من الحرريات المدنية والسياسية. ومع ذلك فإن انعدام الأمن والعنف الطائفي زاد منذ ذلك الحين - وأصبحت الأقليات الدينية في مصر هي من تتحمل وطأة تجدد انعدام الأمن هذا.
■ الانتفاضة السياسية في مصر لم تقدم كثيراً بخصوص مشكلة التمييز والإفلات من العقاب الراسخة في البلاد، فمعالجة التغيرات الحالية في حماية الأقليات الدينية هي خطوة أساسية لضمان السلام والاستقرار في مصر على المدى الطويل، ولكن هذا سوف يتطلب ليس فقط الإصلاح القانوني والدستوري، بل أيضاً مشاركة واسعة من وسائل الإعلام، والمدارس، والمؤسسات الدينية، والشرطة، والقضاء، والمجتمعات.	■ أبرزت المقابلات البحثية مع ممثلي الأقليات والناشطين الحقوقيين في مايو يونيو 2013، عشية عزل العسكريين لمحمد مرسي، دور السياسات الحكومية والتشريعات المقيدة، وتقاعس الشرطة، والتغطية الإعلامية غير المسؤولة، وتصاعد خطاب الكراهية الدينية، في تشجيع الانقسام وعدم الاستقرار في مصر.

الملخص التنفيذي

إلى هذا العمل الميداني وغيره من المواد التي أُجريت خلال نفس الفترة من قبل فريق وثائقي، بالإضافة إلى مراجعة شاملة لدراسات حديثة والتغطية الإعلامية عن الأقليات الدينية في البلاد، تبرز النتائج كيف أن السياق الاجتماعي والقانوني والمؤسسي في مصر قد ساهم جميعه في التغرات الحادة في حماية هذه المجموعات.

هذه القضايا تتضمن المناخ المستمر للإفلات من العقاب، الذي يعززه عدم رغبة الحكومة في منع أو الملاحقة القضائية للعنف الطائفي، فضلاً عن التشريعات المقيدة منذ عهد عبد الناصر أو حتى من قبله، والتي لم يتم إلغاؤها حتى الآن. علاوة على ذلك، فإن المواقف الشعبية المتآصلة، والعادات الاجتماعية، واستمرار انتشار خطاب الكراهية من خلال وسائل الإعلام والخطب الدينية والإنترنت، ساهمت في تصعيد الاعتداءات منذ الثورة.

تم الجزء الأكبر من البحث لإعداد هذا التقرير قبل العزل المفاجئ للرئيس محمد مرسي في 3 يوليو 2013 بفترة وجيزة. وقد عززت الأحداثمنذ ذلك الحين من أهمية وملاعمة هذه النتائج لكافح مصر الحالي للتوصل إلى إجماع ديمقراطي غير عنيف على مستقبلها. ولكن ، وكما يدعو هذا التقرير، فإن الانتفاضة السياسية في مصر لم تقدم كثيراً بخصوص التمييز والإفلات من العقاب الراسخة في البلاد، فمعالجة التغرات الحالية في حماية الأقليات الدينية هي خطوة أساسية لضمان السلام والاستقرار في مصر على المدى الطويل، ولكن هذا سوف يتطلب ليس فقط الإصلاح القانوني والمؤسسي، بل أيضاً مشاركة واسعة من وسائل الإعلام، والمدارس، والمؤسسات الدينية، والشرطة، والقضاء، والمجتمعات.

«ماذا كانت الكلمات الثلاث الأولى في الثورة؟ ألم تكن عيش وحرية وعدالة اجتماعية؟ إذا سألت أي شخص سيقول هذا ما أعرفه عن الثورة. لماذا قامت؟ لابد أن يكون لكل فرد دور للعبادة.»

معلق بهائي، يونيو 2013

في يناير 2011، بعد ثلاثة عقود من حكم الرئيس حسني مبارك، انضم الشعب معاً في انتفاضة، أطلق عليها في وقت لاحق اسم ثورة 25 يناير، أنهت حكمه الاستبدادي. وكان الدافع وراء الحركة هو الرغبة المشتركة على نطاق واسع لمزيد من الحرريات المدنية والسياسية بعد فترة طويلة من القمع، والفساد، والحكم غير الخاضع للمساءلة، والانقسام الاجتماعي. ولكن في حين تم تحقيق بعض التقدم منذ ذلك الحين، فإن الأمن في البلاد قد تدهور – والأقليات الدينية في مصر هم من يتحملون وطأة تجدد انعدام الأمان هذا.

لدى مصر عددٌ من الأقليات الدينية التي تعيش في البلاد، يبلغ مجموعها نحو عشرة في المائة من مجموع تعداد السكان. وفي حين يشكل الأقباط الأقلية الأكبر، فإن البهائية، والمسلمون الشيعة، وشهود يهوه، والقراءانيين، والأحمديين، لهم أيضاً وجود راسخ وتاريخ يمتد لأجيال. عانت هذه المجموعات من عقوبات التمييز والعنف المتواصل، يعود إلى زمن تأسيس الامبراطورية العثمانية، ولكن تشكلت حديثاً من قبل القومية العربية للرئيس جمال عبد الناصر، والقمع السياسي اللاحق الذي فرضه الرئيس أنور السادات وخليفته مبارك.

وفي حين أن التحديات غالباً ما تتخذ أشكالاً مميزة بحسب اختلاف الأقلية – القيود المفروضة على بناء الكنائس القبطية، حظر العبادة العلنية للشيعة، والعقبات التي تحول دون التسجيل للحصول على بطاقة الهوية كبهائي – ولكن في نهاية المطاف، فهي ناشئة من المصادر نفسها: التشريعات التمييزية، والفهم الإقصائي للقومية المصرية، وسلسلة من العدائية الإسلامية المتطرفة لغير المسلمين وللعديد من الفرق الإسلامية بما في ذلك الشيعة. وكما يتضح من الإصابات وسفك الدماء الذي شهدته مصر منذ ثورة 2011، فإن هذه القضايا ظلت إلى حد كبير كما هي على الرغم من الانفاضة السياسية في البلاد.

في مايو ويוני 2013، أجرى كاتب وفريق البحث لهذا التقرير، مقابلات مع ممثل الأقليات والناشطين الحقوقيين العاملين على الأرض؛ لتقدير الوضع الحالي للأقليات الدينية. واستناداً

لـ تغيير في الأفق: وضع الأقليات الدينية في مصر ما بعد مبارك

مقدمة

بعد الثورة: الأقلية في مصر منذ يناير 2011

غير أن هذه التوقعات لم تتحقق. فمع حلول صيف عام 2013، كانت العديد من الحريات المدنية لا زالت منتهكة أو غير محققة، ولا سيما بالنسبة للأقليات الدينية. فقد ظلت الحريات السياسية تخضع للقيود تحت كلا الحكمين العسكري المؤقت والمجلس الأعلى للقوات المسلحة، وحكومة مرسي وحزبه (حزب الحرية والعدالة) وهو حزب شكل حديثاً بروابط وثيقة مع جماعة الإخوان المسلمين، وتم إسكات الأصوات المستقلة مثل المنظمات غير الحكومية، والصحفين والناشطين أو إرهابهم.⁴

شملت هذه الانتهاكات البطش الرسمي، والتحريض على الكراهية: على سبيل المثال، أدى البطش العسكري ضد المتظاهرين المسلمين من الأقباط في أكتوبر 2011 إلى 28 حالة وفاة و212 مصاب، في حين تم تمرير دستور 2012 في عهد مرسي وبه قيود مفروضة على الحريات الدينية، كما ظهرت خطابات الكراهية ضد الأقليات الدينية مع الإفلات من العقاب.⁵ وقد صنفت لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية مصر، في تقريرها السنوي في أبريل 2013، كدولة تثير قلقاً خاصاً، وأبرزت تواطؤ الحكومة في "الانتهاكات المنهجية المستمرة والصارخة لحرية الفكر والعقيدة والدين أو المعتقد". كان ذلك بعيداً كل البعد عن الحقوق الموسعة والحراء التي كان يأمل بها العديد من الأفراد المنتسبين للأقليات.

وجعات نظر الأقلية في مصر ما بعد مبارك

وازاء هذا الخلفية من العنف والتمييز المستمر، أجرى المؤلف وفريق البحث مقابلات ميدانية خلال شهري مايو ويونيو 2013؛ لتقدير وضع الأقليات الدينية في مصر من وجهة نظر هذه الأقليات. ضممت العينات مجموعة مختارة من أعضاء الأقليات الدينية، ومن الناشطين الحقوقيين العاملين في جميع أنحاء البلاد على أثر التطورات السياسية في مرحلة ما

منذ حصولها على الاستقلال عام 1922، تم تشكيل تاريخ مصر كدولة حديثة من قبل القوى المتنافسة الليبرالية والسلطوية، العلمانية والإسلامية. ومع ذلك فطال هذه التحولات، كانت الأقليات الدينية في مصر - بما في ذلك المسلمين الشيعة، والمسيحيين الأقباط، والبهائيين واليهود والقرئانيين، والأحمديين، وشهود يهوه - مهمشة من المشاركة الاجتماعية والسياسية الكاملة في بلدتهم لفترة طويلة.

وتعتبر معاملة الأقليات في مصر، في جزئية منها، انعكاساً للتحديات السياسية الأوسع نطاقاً في البلاد، بما في ذلك الحريات المقيدة، والطائفية، والحكم غير الديمقراطي. فتطور مصر السياسي من الملكية الليبرالية إلى الاشتراكية القومية العربية للرئيس جمال عبد الناصر، أعقبه احتكار قريب للسلطة من قبل الحزب الوطني الديمقراطي في عهد الرئيس أنور السادات وخليفته. وكانت النتيجة أن عانت البلاد منذ 1981 من ثلاثة عقود من الحكم التعسفي في عهد مبارك، مع تقييد الحريات المدنية وقمع شديد لأي شكل من أشكال الحوار والنقاش.¹

غير أنه في أوائل عام 2011، شهدت البلاد انتفاضة جماعية غير مسبوقة ضد النظام القائم - "ثورة 25 يناير" - حيث خرج ملايين المصريين من خلفيات مختلفة ومتنوّعة إلى الشوارع لللاحتجاج على انتهاك الحريات، والاستغلال السياسي، وعلى مجموعة من القيود السياسية والاجتماعية. ومع إجبار مبارك على الخروج من السلطة، وإقامة حكومة عسكرية مؤقتة، كان هناك أمل واسع الانتشار بأن مصر قد بدأت عملية التجديد الديمقراطي.² وقد شمل ذلك بالنسبة للنشطاء الحقوقيين، تعزيز الحريات وحماية الأقليات الدينية باعتبارها خطوة هامة نحو إنهاء التمييز التاريخي.³

على الأقلية في عهد مبارك لم يتم معالجتها بعد أكثر من عامين على انتفاضة 25 يناير 2011. في الواقع، كان الشعور السائد بين عدد من المعلقين أن الوضع منذ بداية عام 2011، بعيداً عن التحسن، قد تدهور في نواحٍ كثيرة.

«الوضع يصبح أكثر سوءاً كل أسبوع نرى مشكلة جديدة، والحكومة لا تفعل شيئاً حيال ذلك.»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

تقترح هذه النتائج مجتمعة، أن القضايا التي تواجهها الأقلية في مصر لا يزال يتعين معالجتها من قبل التحول الواضح في البلاد نحو ديمقراطية فاعلة. وسيؤكّد ذلك التطورات اللاحقة في البلاد.

ملحق: ٣ يوليو 2013 وتطورات ما بعد مرسى - إشارات محدودة على التحسن

بعد وقت قصير من الانتهاء من البحث الميداني لهذا التقرير، شهدت مصر مرة أخرى اضطرابات سياسية في 3 يوليو 2013 عندما تم إقصاء مرسي بالقوة من السلطة من قبل العسكر عقب تظاهرات شعبية ضد حكومته. ومع ذلك، وكما كان الحال في الأحداث السابقة من عام 2011، ظل وضع الأقلية الدينية غامضاً وقد تم تعليق دستور 2012 المثير للجدل، وتُظهر مسودة دستور ديسمبر 2013 عدد من التحسينات الهامة. فعلى سبيل المثال، ففي حين يظل الإسلام "دين الدولة" والشريعة "المصدر الرئيسي للتشریع"، فإن القرار بشأن ما إذا كان القانون⁶ يتماشى مع مبادئها يقع على عاتق المحكمة الدستورية العليا بدلاً من الأزهر، كما حدده سابقاً دستور 2012. بالإضافة إلى ذلك، فحرية الدين "مطلقة" في المسودة الجديدة، بدلاً من "محمية"، كما ينص على أن الحكومة الجديدة يجب أن تمرر قانون ينظم بناء الكنائس ليسمح للمسيحيين "بأداء شعائرهم الدينية بحرية". ومع ذلك، فإن مشروع الدستور الجديد لا يزال يعتمد بشكل كبير على قالب دستور 1971، مما يجعله يكرر العديد من نقاط ضعفه. على وجه الخصوص، لا تزال حماية الأقلية الدينية ممتددة إلى "الأديان السماوية"، مستبعدة المجموعات الأخرى غير المعترف بها مثل البهائيّة، كما أنها لا تزال خاضعة لتشريعات الدولة.⁹ علاوة على ذلك، هناك مسألة ما إذا كانت هذه الحرّيات سيتم تنفيذها وحمايتها عملياً من قبل السلطات.

بعد مبارك على هذه المجموعات. يستند هذا التقرير أيضاً على المواد التي جمعها على التوازي فريق توثيقي خلال الشهرين مايو ويونيو 2013، بالإضافة إلى مقابلات لاحقة مع أعضاء من الأقلية الدينية في سبتمبر 2013. وقد عكست النتائج

شعوراً قوياً بخيبة الأمل تجاه المرحلة الانتقالية بعد 25 يناير 2011، كما عكست عدم اليقين المتنامي بشأن الآثار المستقبلية على الأقباط والبهائيّين والشيعة والأقلية الدينية الأخرى.

وبشكل مقلق، أشارت الشهادات خلال المقابلات إلى استمرار العديد من نفس الممارسات التي أدت إلى إقصاء مبارك في عام 2011. ويشمل ذلك الواقع الحالي من التمييز القانوني، ولا سيما بعد اعتماد دستور 2012 من قبل حكومة مرسي. وقد تم التنديد بصياغة وتمرير هذه الوثيقة على نطاق واسع من قبل الجماعات الحقوقية بما فيهم جماعة حقوق الأقلية الدولية، التي انتقدت عدم وجود حماية لبعض الأقلية الدينية، بالإضافة لاستبعادها لحقوق المرأة.⁷ وقد رأى الناشطون أن ذلك زاد من إضعاف موقف بعض الأقلية الدينية، في عملية زعزعت إيمانهم في حدوث أي تحسن في موقفهم على المدى الطويل.

«الأفكار هي نفسها ولم تتغير. سياسات الإسلاميين قد تجلب المزيد من التمييز. الحكومة الجديدة لن توفر أي قوانين جديدة لمكافحة التمييز... إلا بموجب مطالبة مقرطة ولن تستجيب إلا للضغط. هذه سياسة متعمدة.»
ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

وبالمثل، فإن ثقافة الإفلات من العقاب التي اتسمت بها فترة كبيرة من عهد مبارك، لم يتم معالجتها. فقد تم ملاحظة الارتفاع الملحوظ في العنف البدني وعمليات الخطف والإيذاء ضد الأقلية الدينية.⁸ ويرى بعض النشطاء أن ذلك يتم تسهيله بسبب عدم وجود استجابة مسؤولة من السلطات تجاه انتهاكات الحقوق.

«يتعين على الدولة حماية الجميع. وأعتقد أن هذا الفشل من جانب الحكومة قد يكون شكل من أشكال السياسة المتعمدة لأنه ثابت ويبدو أن هناك تساهل من قبل الدولة»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

يرى البحث الميداني في ختامه أن العديد من حالات عدم المساواة عميقـة الجذور، والعديد من طبقات التميـز التي أثرت

التمييزية، الفهم الإقصائي للقومية المصرية، وسلسلة من العدائـة الإسلامية المتطرفة لغير المسلمين، وللـعديد من الفرق الإسلامية بما في ذلك الشيعة.

القسم الثاني يدخل في تفاصيل المستويات المختلفة من التميـز والعداء تجاه الأقليـات الدينـية في مصر، استناداً إلى شهادات نشطاء رـيـاديـين، ويركـز التحلـيل على ثلاثة مجالـات رئيسـية هي:

- الاستجابة القانونية والمؤسسـية: ثـغـراتـ الحقوقـ في الإطارـ الدـستـوريـ الـحـالـيـ، وـسـوءـ تنـفيـذـ الحـمـاـيـةـ الـأسـاسـيـةـ وـالـافتـقارـ إـلـىـ الـاستـجـابـةـ الـفعـالـةـ منـ جـانـبـ السـلـطـاتـ لـفـرـضـ العـدـالـةـ لـضـحـاـياـ جـرـيمـةـ الـكـراـهـيـةـ منـ الأـقـلـيـاتـ
- الإـعلاـمـ وـتـصـاعـدـ خـطـابـ الـكـراـهـيـةـ: دـورـ وـسـائـلـ الإـعلاـمـ، وـالـقـنـوـنـاتـ الـتـلـيفـيـزـيونـيـةـ، وـالـمنـصـاتـ الـأـخـرـىـ فـيـ تـقـيـمـ الصـورـ النـمـطـيـةـ السـلـبـيـةـ وـالـتـحـريـضـ عـلـىـ الـكـراـهـيـةـ ضـدـ الأـقـلـيـاتـ
- الـقـومـيـةـ وـحدـودـ الـهـوـيـةـ الـمـصـرـيـةـ: التـحـيزـاتـ الشـعـبـيـةـ وـالـعـوـاـمـ الـثـقـافـيـةـ الـتـيـ تـكـرـسـ لـلـعـنـفـ وـالـتـمـيـزـ ضـدـ الأـقـلـيـاتـ فـيـ الـدـولـةـ، حـتـىـ بـعـدـ التـحـولـ الـدـيمـقـراـطـيـ الـمـزعـومـ مـنـذـ إـطـاحـةـ بـمـارـكـ.

إن الاستنتاج الشامل من هذه المقابلات يتمثل في أن حالة الأقليـاتـ الـدـينـيـةـ فيـ مـصـرـ مـتـجـذـرـةـ فيـ مـجمـوعـةـ منـ القـضاـيـاـ التيـ ظـلتـ نـسـبيـاـ كـماـ هيـ، حتـىـ عـلـىـ خـلـفـيـةـ التـغـيـرـ السـيـاسـيـ التـارـيـخيـ. فالـفـجـوةـ بـيـنـ الرـوـيـ الإـيجـابـيـةـ لـانتـفاـضـةـ 25ـ يـانـيـرـ 2011ـ، وـوـاقـعـ الـبـلـدـ بـعـدـ الثـورـةـ هوـ إـلـىـ حدـ كـبـيرـ نـتـاجـ الفـشـلـ فـيـ معـالـجـةـ هـذـهـ المـشاـكـلـ بـشـكـلـ مـنـهـجـيـ فـيـ السـيـاسـةـ وـوـسـائـلـ الإـعلاـمـ وـالـمـجـتمـعـ كـكـلـ.

المـنهـجـيـةـ

يـسـتـندـ هـذـهـ التـقـرـيرـ عـلـىـ أـبـحـاثـ مـيدـانـيـةـ معـ تـسـعـةـ مـمـثـلـيـ الأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ وـنـشـطـاءـ حقوقـ الإنسـانـ فـيـ مـصـرـ خـلـالـ شهرـيـ ماـيـوـ وـيـونـيوـ 2013ـ. سـئـلـ الـمـعـلـقـوـنـ مـجـمـوعـةـ منـ الأـسـئـلـةـ المـحدـدةـ حولـ وضعـ الأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ فـيـ مـصـرـ. معـ اـسـتـثـنـاءـ وـاحـدـ، أـجـرـيـتـ هـذـهـ المـقـابـلـاتـ بـصـفـةـ شـخـصـيـةـ. وـتـلـتـ هـذـهـ المـقـابـلـاتـ ثـلـاثـ مـقـابـلـاتـ أـخـرـىـ معـ أـعـضـاءـ مـنـ الأـقـلـيـاتـ فـيـ سـبـتمـبرـ 2013ـ، كـمـاـ اـسـتـنـدـ التـقـرـيرـ أـيـضـاـ عـلـىـ موـادـ إـضـافـيـةـ تمـ جـمـعـهـاـ مـنـ قـبـلـ الـفـرـيقـ التـوـثـيقـيـ خـلـالـ فـتـرةـ ماـيـوـ وـيـونـيوـ 2013ـ.

يـوضـحـ التـزاـيدـ فـيـ الـاعـتـدـاءـاتـ الطـائـفـيـةـ ضـدـ الأـقـلـيـاتـ، وـالـانتـشارـ الـأـوـسـعـ لـلـصـرـاعـ المـدـنـيـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ وـفـاةـ وـإـصـابـةـ عـدـ كـبـيرـ مـنـ الـمـتـظـاهـرـينـ الـمـؤـدـيـنـ لـمـرـسـيـ عـقـبـ حـمـلـةـ قـمعـيـةـ عـسـكـرـيـةـ فـيـ أـغـسـطـسـ الـمـاضـيـ، كـيـفـ أـنـ مـصـرـ لـأـرـالـتـ بـعـيـدةـ عـنـ تـحـقـيقـ تـوـافـقـ سـيـاسـيـ شـامـلـ وـسـلـمـيـ. فـالـاـسـتـهـادـ فـيـ النـشـطـ لـالـمـسـيـحـيـيـنـ الـأـقـبـاطـ وـكـنـائـسـهـمـ فـيـ هـجـمـاتـ اـنتـقامـيـةـ، عـلـىـ سـبـيلـ الـمـثالـ، لاـ يـعـكـسـ فـقـطـ تـصـعيـداـ وـاـضـحاـ فـيـ الـعـدـاءـ تـجـاهـ هـذـهـ الـأـقـلـيـةـ الـدـينـيـةـ مـنـ بـعـضـ قـطـاعـاتـ السـكـانـ، وـلـكـنـهـ يـعـكـسـ أـيـضـاـ اـسـتـمرـارـ الـعـجزـ أـوـ حـتـىـ الـلامـبـالـاـةـ مـنـ قـبـلـ السـلـطـاتـ فـيـ حـمـاـيـةـ الـأـقـلـيـاتـ وـتـقـديـمـ الـعـدـالـةـ لـلـضـحـاـيـاـ.¹⁰

كـلـ هـذـاـ يـعـنـيـ أـنـهـ بـالـرـغـمـ مـنـ الـاـسـطـرـابـاتـ السـيـاسـيـةـ الـلـاحـقةـ، لـمـ تـفـقـدـ اـسـتـنـتـاجـاتـ الـبـحـثـ شـيـئـاـ مـنـ مـلاـعـمـتـهاـ. حـيـثـ تـبـقـيـ الـحـاجـةـ إـلـىـ عـلـمـيـةـ تـحـولـ كـلـيـ اـكـثـرـ شـمـولـيـةـ، تـعـالـجـ طـبـقـاتـ الـمـتـعـدـدـةـ مـنـ التـمـيـزـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـمـصـرـيـ، دـونـ تـغـيـيرـ، وـهـيـ أـيـضـاـ لـأـزـالـ خـطـوةـ أـسـاسـيـةـ لـيـسـ فـقـطـ لـحـمـاـيـةـ الـأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ، وـلـكـنـ مـنـ أـجـلـ الـدـولـةـ كـلـ فـيـ رـحـلـتـهاـ نـحـوـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـكـامـلـةـ، وـالـأـمـنـ الـبـشـريـ، وـاحـتـرـامـ الـحـقـوقـ الـمـدـنـيـةـ. إـنـ وـضـعـ الـأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ سـيـكـوـنـ مـؤـشـراـ رـئـيـسيـاـ لـمـاـ إـذـ نـجـحـتـ مـصـرـ فـيـ تـحـقـيقـ ذـلـكـ.

بنـيـةـ التـقـرـيرـ

هـذـهـ الـمـقـدـمةـ تـعـطـيـ لـمـحةـ مـوجـزةـ جـداـ عـنـ التـطـورـاتـ الـأـخـيرـةـ فـيـ مـصـرـ، وـالـأـهـمـيـةـ الـخـاصـةـ لـحـمـاـيـةـ الـأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ فـيـ الـبـيـئةـ الـحـالـيـةـ. كـمـ تـعـرـضـ أـيـضـاـ منـهـجـيـةـ الـبـحـثـ الـمـيدـانـيـ وـتـسـلـطـ الضـوءـ عـلـىـ بـعـضـ النـتـائـجـ الـرـئـيـسيـةـ. وـقـدـ تـوـسـعـ فـيـ هـذـينـ الـمـجاـلـيـنـ فـيـماـ تـبـقـيـ مـنـ التـقـرـيرـ.

يـلـخـصـ الـقـسمـ الـأـوـلـ تـارـيـخـ الـأـقـلـيـاتـ الـدـينـيـةـ فـيـ مـصـرـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـمـسـلـمـيـنـ الـشـيـعـةـ، وـالـمـسـيـحـيـيـنـ الـأـقـبـاطـ، وـالـبـهـائـيـيـنـ، وـالـيـهـوـدـ، وـشـهـودـ يـهـوـهـ، وـالـقـرـئـانـيـيـنـ، وـالـأـحـمـدـيـيـنـ، حـتـىـ يـوـمـناـ. وـهـذـاـ وـيـصـفـ أـيـضـاـ التـحـديـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـمـؤـسـسـيـةـ الـخـاصـةـ الـتـيـ تـواـجـهـهاـ الـمـجـمـوعـاتـ الـمـخـلـفـةـ، بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ التـمـيـزـ، وـالـحـرـيـاتـ الـمـقـيـدـةـ، وـخـطـابـ الـكـراـهـيـةـ وـحتـىـ الـعـنـفـ الـمـمـيـتـ. وـهـذـاـ غالـبـاـ مـاـ يـتـخـذـ أـشـكـالـاـ مـمـيـزةـ لـمـخـتـافـ الـأـقـلـيـاتـ -ـ كالـقيـودـ الـمـفـروـضـةـ عـلـىـ بـنـاءـ الـكـنـائـسـ الـقـبـطـيـةـ، وـحـظـرـ الـعـبـادـةـ الـعـلـنـيـةـ لـلـشـيـعـةـ، وـالـعـقـبـاتـ الـتـيـ تـحـولـ دونـ التـسـجـيلـ لـلـحـصـولـ عـلـىـ بـطاـقـةـ الـهـوـيـةـ كـبـهـائـيـ -ـ وـلـكـنـ فـيـ نـهاـيـةـ الـمـطـافـ، فـهـيـ نـاـشـئـةـ مـنـ الـمـصـارـدـ نـفـسـهـاـ:ـ التـشـريعـاتـ

تضمنت شهادات من أعضاء الطائفة البهائية. وقد أثرت حالة انعدام الأمن الواسع النطاق في البلاد في ذلك الوقت على قدرة فريق البحث على جمع الإفادات الشخصية، فضلاً عن تأثيرها على استعداد بعض المجتمعات لمناقشة هذه القضايا. وقد دعم البحث الميداني أيضاً، استعراض مكتبي مفصل عن برامج الأحزاب السياسية، والتغطية الإعلامية، وتحليلات الخبراء، ومطبوعات أخرى متاحة حول القضايا الرئيسية التي تواجه الأقليات الدينية في مصر. وعلى ضوء الأحداث اللاحقة منذ يوليو 2013، تم تمديد الاستعراض ليتضمن الأحداث في النصف الثاني من عام 2013.

وضع الأقليات الدينية في مصر

نظرة عامة

نسمة، تمثل ما بين ستة وتسعة في المائة من السكان،¹³ وإن كانت بعض التقديرات تجعل النسبة تصل ما بين عشرة إلى عشرين بالمائة.¹⁴ ومع ذلك، لا يعتبر البعض الأقباط "أقلية" بالفعل، بحجة أن معايير المواطنة والقومية وتواجدهم المستمر في البلد يجعلهم جزءاً لا يتجزأ من الأغلبية المصرية. ينضم إلى هذا الرأي البابا شنودة، رأس الكنيسة القبطية منذ عام 1971 حتى وفاته في عام 2012، على أساس أن الدين ليس الذي يحدد أقلية ما. وقد وصف الأقباط بأنهم: «جزء لا يتجزأ من الأمة المصرية».¹⁵

ومع ذلك، شهدت الأقلية القبطية تمييزاً وتهميضاً وتقييداً للحرابيات الدينية وانعدام الأمان المادي بصفة مستمرة عبر فترات متعاقبة من تاريخ مصر الحديث.¹⁶ وينعكس ذلك في الإطار القانوني للبلاد، وفي العدد المتزايد من الاعتداءات على الأقباط وكثائقهم منذ السبعينات، وأيضاً خطاب الكراهية في وسائل الإعلام الرسمية والتمييز التعليمي.

«عندما يتحدث الأقباط عن حقوقهم، يعطيهم المجتمع أذناً صماء».

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

«الأمر مختلف مع المسيحيين، لأنه يمكنك التعرف عليهم عن طريق المظهر أو الإسم أو غيرها من المؤشرات. وعندما، يمكن أن يواجهوا تمييزاً في فرص العمل والترقيات».

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

تاريخ

بعد الفتح العربي لمصر في القرن السابع الميلادي، تحول العديد من الأقباط إلى الإسلام. ويعزو مؤرخو القبطية انتشار الإسلام إلى الاضطهاد الديني، بالإضافة إلى حقيقة أن المتحولين إلى الإسلام كانوا مُغفون من الضرائب المفروضة

لـ«لا تغيير في الأفق: وضع الأقليات الدينية في مصر ما بعد مبارك»

بالمقارنة مع غيرها من الدول العربية، تعتبر مصر مجتمعاً متجانساً نسبياً من حيث هيكلياتها الثقافية والإثنية والعرقية والدينية. حوالي 90 في المائة من المصريين من المسلمين السنين، مع تمثيل أقل بكثير من المسلمين الشيعة الذين يشكلون أقل من واحد في المائة من السكان. وهناك عدد كبير من المسلمين المصريين من أتباع الطرق الصوفية، كما أن هناك عدد من الجماعات الدينية الصغيرة، تتضمن البهائيين والقراءانيين، والأحمديين،¹¹ واليهود، وشهود يهوه. إن المسيحيين يمثلون النسبة الأكبر من الأقليات الدينية ومعظمهم من الأقباط الأرثوذكس.¹²

تجد الأقليات الدينية في مصر نفسها في وضع مُبهِّم. ففي حين يكفل الإطار القانوني لمصر نظرياً المساواة لجميع المواطنين أمام القانون والحرية الدينية، فإن تطبيق ذلك ليس مضموناً لطوابق دينية معينة أو قد يخضع لاعتبارات معينة قد تقوض هذه الحقوق مثل الأمان القومي على سبيل المثال. ومن بين مشاكل أخرى، شهدت هذه الجماعات، في العقود الأخيرة، تمييزاً مستمراً، وتهميضاً مؤسسيَاً، وتعرضت لخطابات الكراهية، والعنف الجسدي، ليس فقط في ظل الحكم الاستبدادي لناصر، والسداد، ومبarak، ولكن أيضاً في فترة ما بعد الثورة من يناير 2011 تحت الحكم المؤقت للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، ومن ثم مرسي، منذ انتخابه رئيساً في أوائل عام 2012، حتى إقصائه في يوليو 2013. ومنذ ذلك الحين، فإن التقدم العملي في إعمال حقوق وحرابيات الأقليات الدينية في مصر لا يزال طفيفاً.

الأقباط

الأقباط هم أكبر أقلية في مصر، بالرغم من أن العدد الدقيق لهم لا يزال غير مؤكد. تتراوح الأرقام ما بين 7 و 11 مليون

اللجنة التي حققت في الأمر بضرورة حل العملية غير العادلة المحيطة ببناء الكنائس لمنع الحوادث مستقبلاً¹⁸ ولكن لم يتم تنفيذ ذلك.

استمر الخطاب الديني للدولة في التوسع، وانعكس ذلك في تعديل الدستور عام 1971، الذي جعل الإسلام دين الدولة في المادة الثانية، مع وضع الشريعة باعتبارها مصدر رئيسي للتشريع في البلاد.¹⁹ اكتسبت السلفية أيضاً أرضاً في مصر منذ السبعينيات، حيث انتشرت في البلاد من الدول المنتجة للنفط مثل المملكة العربية السعودية.²⁰ وقد استبعد الحزب الوطني الحاكم أيضاً الأقباط من المشاركة الفعالة، ما يعني استبعاد مشاكلهم وشواغلهم الاجتماعية من النقاش السياسي إلى حد كبير.

الأقباط تحت حكم مبارك

خلال عهد الرئيس مبارك بين عامي 1981 و 2011، أدى اعتماد السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة إلى زيادة الاستقطاب الطبقي. واقترب ذلك بفشل الحكومة الذي ظهر جلياً في الافتقار الواسع للمشاركة الشعبية، وغياب المساءلة والشفافية الحكومية. أدى ذلك إلى توسيع دور المنظمات الخيرية الإسلامية والقبطية، التي حل محل العديد من وظائف الدولة الأساسية مثل توفير الخدمات التعليمية والصحية.

وقد شجع جهاز أمن الدولة السياسات المتعصبة ومارسها على نطاق واسع. على سبيل المثال، فتصاريح بناء وتجديد الكنائس كان مُسيطرًا عليها بإحكام، كما تقلد عدد قليل من الأقباط مناصب رفيعة المستوى في الحكومة والجيش والشرطة. وقد تضاءل التمثيل السياسي للأقباط والذي هو في الأصل غير كافٍ. ففي حين بلغت نسبة الأقباط 7% في المائة من المنتخبين في أول مجلس شعب منتخب في عهد السادات (1979-1984)، فإن نسبة تمثيلهم في البرلمان في جميع الانتخابات اللاحقة، بما في ذلك انتخابات ما بعد الثورة في عام 2012 لم يتعد 2% في المائة وفي بعض المناسبات وصل إلى 4% في المائة.²¹

في عام 2005، في ما كان يُنظر إليه من قبل بعض الناشطين كـ“إجراء ضعيف بلا أسنان”， يهدف إلى تحسين صورة النظام، أصدر مبارك قراراً جمهورياً يفرض المحافظين المحليين باتخاذ القرارات المتعلقة ببناء وصيانة وتوسيع مبانٍ

على غير المسلمين (أهل الذمة)، ويمكن أن يخدموا في المناصب الحكومية التي لا يستطيع أهل الذمة الخدمة بها. كما فرض نظام أهل الذمة القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون الكنيسة وغيرها من المسائل. غير أن الفرمان العثماني في عام 1856 المعروف بخط همايون، وعد بالمساواة في التعليم والتعيينات الحكومية، وفي إقامة العدل. وقد شكل ذلك عملياً أساس التمييز بين المسلمين والأقباط.

ومع ذلك، فمع انتشار التعليم الحديث وتشكل الطبقة الوسطى، ظهرت حركة حقوقية قبطية دعت إلى المساواة في الوصول إلى المناصب العامة العليا وغيرها من مجالات الحياة المدنية. هذه المطالب، التي صدرت عن المؤتمر القبطي الأول في عام 1911، تم رفضها من قبل المؤتمر الإسلامي الذي عقد في القاهرة في نفس العام. وخلال ثورة 1919، شارك الأقباط في الحركة الوطنية تحت شعارات مثل “الدين لله والوطن للجميع”. وعلى الرغم من هذا، ظلت هذه الحاجز المؤسسي خلال فترة الثلاثينيات والأربعينيات، وقد انعكست في “شروط العربي” في عام 1934، التي تنظم عملية بناء الكنائس¹⁷ – وهو المجال الذي أصبح فيما بعد مصدراً للكثير من التوتر الطائفي، كما سيتم مناقشته بمزيد من التفاصيل لاحقاً. شهدت هذه الفترة أيضاً ظهور الإخوان المسلمين، وحزب مصر الفتاة، مع وجود عناصر دينية معلنة في البرامج السياسية لكليهما.

تدهورت ظروف الأقباط في عهد عبد الناصر، الذي تولى السلطة عام 1956 بعد الإطاحة العسكرية للنظام الملكي المصري في عام 1952. فمن بين قضايا أخرى، أدى تأميم الأراضي والصناعات في ظل النظام، إلى مصادرة الأراضي والشركات التي يمتلكها الأقباط. شهدت هذه الفترة أيضاً ظهور الكنيسة القبطية كلاعب سياسي، حيث ضمنت الكنيسة ولاء الأقباط للنظام في مقابل اعتراف الدولة بالكنيسة باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للأقباط. وخلال هذه الفترة، بدأت الطبقة الوسطى القبطية في الهجرة إلى الخارج.

بعد هزيمة مصر عام 1967 في حربها مع إسرائيل، وصعود السادات إلى السلطة، بدأت الجماعات الإسلامية المتطرفة في الظهور، كما عاد الإخوان المسلمون للظهور مرة أخرى كقوة سياسية بعد قمعهم في ظل جمال عبد الناصر. أصبح الأقباط حينئذ هدفاً للمتطرفين الإسلاميين. كان الحادث الأكبر الأول في عام 1972، عندما أضرمت النيران في مركز جمعية الكتاب المقدس في مدينة الخانكة بالقرب من القاهرة. وقد أوصت

وأحرقوها. تلى ذلك المزيد من أعمال العنف في 8 مارس بين المسلمين والأقباط الذين كانوا يتظاهرون ضد حادث أطفيح قبل أربعة أيام. وذكرت تقارير رسمية أن عدد الوفيات بلغ 13 بالإضافة إلى 140 جريح.³⁰ وفي أكتوبر 2011، تعرض الأقباط لهجوم بالدبابات والمركبات المدرعة، بناءً على أوامر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة، أثناء تظاهرهم خارج مبني الإذاعة والتليفزيون المعروف بمبنى ماسبيرو في القاهرة ضد هدم كنيسة في أسوان، مما أسفر عن 28 حالة وفاة و212 حالة إصابة.³¹

ظل الوضع الهش للأقباط قائماً بعد انتخاب مرسي وحزب الحرية والعدالة التابع للأخوان المسلمين، حيث لم يتم معالجة الأسباب الكامنة وراء الإفلات من العقاب، وتتعارض الحكومة، بشكل كافٍ، فعلى سبيل المثال، تم التنديد رسميًا باندلاع أعمال العنف الطائفي في الخصوص وفي أبريل 2013، والذي أسفر عن مقتل أربعة من الأقباط ومسلم، ولكن في حكم المحكمة الذي صدر عن هذه الواقعة، كانت أشد العقوبات حكم بالإعدام وحكمين بالسجن 15 عام، قد وجهوا إلى أقباط، بالرغم أنهم يكونون غالبية الضحايا. وقد تم الحكم على تسعة مسلمين بتهمة التخريب بمدة لا تتجاوز سنة.³²

استمر هذا التوجه منذ 3 يوليو 2013، عندما تم إقصاء مرسي بالقوة من قبل الجيش، فحدثت العديد من الاعتداءات على الأقباط، حيث أحرقت كنائس وبيوت لأقباط. وخلفت الاعتداءات العنيفة العديد من القتلى والجرحى خلال شهري يوليو وأغسطس 2013، في حين تعرضت قوات الأمن للانتقاد لفشلها في منع هذه الحوادث.³³ وقد وقع اعتداء على كنيسة قبطية في أكتوبر 2013، أسفر عن مقتل أربعة من بينهم طفلة في الثامنة من عمرها.³⁴

وفي حين فتحت مسودة الدستور لعام 2013 إمكانية تحسن وضع الأقباط، بما في ذلك دعم حريةهم الدينية وقدرة أكبر على بناء الكنائس، فإنه يبقى أن نرى ما إذا سيكون هناك تحول قانوني وسياسي موضوعي نحو معالجة التمييز المؤسسي المستمر الذي يواجهه الأقباط في تقلد المناصب العامة وفي التعليم والمشاركة السياسية وغيرها من مجالات الحياة المدنية. فعلى الرغم من التحولات الدرامية الكبيرة في السلطة منذ ثورة 25 يناير، فلا يزال التهميش الكامن للمجتمع القبطي غير منقوص إلى حد كبير.³⁵

الكنيسة.²³ ومع ذلك، تدخلت قوات أمن الدولة لمنع تنفيذ هذه القرارات على أساس أنها سوف تغضب المسلمين وتهدد السلم الاجتماعي.²⁴ وقد ظهرت أشكال جديدة من القمع، بما في ذلك الإجلاء القسري للأقباط من منازلهم من خلال اللجوء إلى القانون العرفي،²⁵ الذي يوضح عدم قدرة الدولة على فرض قوانينها الخاصة.

«الحكومة تعمل وكأنها تقول [للأقليات الدينية] يكفي أننا نسمح لكم بالوجود في مصر ... مبارك لا يعامل الأقباط كأنداد ولكن كاستثناء»

ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

إن النسيج الاجتماعي للمجتمع المصري رزح تحت ضغط متزايد نتيجة للعنف الديني، حيث ارتفعت أعداد الاعتداءات على الأقباط منذ السبعينيات.²⁶ وقد استغل نظام مبارك هذا العنف الطائفي ليظهر نفسه على أنه حامي الأقليات القبطية في حين يعيق تكوين معارضة موحدة لحكمه. ونتيجة لذلك، زادت وطأة التوترات في البلاد.²⁷ وفي عام 2009، في نهايات حكم مبارك، وضع تقرير مصر في مرتبة "مرتفعة" من حيث العداء الديني، و"مرتفعة جداً" من حيث القيود الحكومية على حرية الدين.²⁸

«كلما زاد فشل الحكومة في المجالات والجوانب الأخرى، كلما زادت في استخدام الدين لإشعال الخوف بين العامة»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، مايو 2013

كشفت ثورة يناير 2011 عن انقسام في المجتمع القبطي. ففي حين ظهر الموقف الرسمي للكنيسة تحت البابا شنودة داعماً للنظام في البداية،²⁹ شارك العديد من الأقباط العلمانيين والنشطاء السياسيين الأقباط في المظاهرات. وقبل ذلك، شارك الناشطون الأقباط في الحركات المعارضة مثل حركة كفاية، وتحدوا نظام مبارك في المحاكم على أساس قانونية ودستورية.

الوضع بعد 20 يناير 2011

على الرغم من الوحدة الوطنية الواضحة ما بين مختلف المجموعات ضد مبارك في ميدان التحرير، فإن حقبة ما بعد الثورة شهدت استمراراً لنفس التوجهات فيما يتعلق بالأقباط. وفي 4 مارس 2011، دمر المسلمون كنيسة الشهيدين في أطفيح

حرق الكنائس وعلاقته بالتمييز الديني

«لترميم كنيسة، عليك أن تذهب إلى المحافظ، ولبناء واحدة جديدة، يجب أن تذهب إلى الرئيس. وتستشهد الدولة بالعديد من الأسباب، بما في ذلك أن تكون الكنيسة الجديدة لا تتعارض مع الأمن القومي ... الإجراءات أسوأ من القوانين لأن الحكومة ستعود إلى التقارير الأممية ثم تعلن أن شيئاً خطراً على الأمن القومي، ولكن دون أن تعطي أي تبرير لسبب خطورته. علينا أن نعتبر أن عبارة "خطر على الأمن القومي" هي تعبير من». ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

وقد ساعد ذلك على تحويل حتى الإصلاحات البسيطة في كنيسة إلى قضية طائفية مثيرة للانقسام مع احتمالات العنف:

«بناء الكنائس يشبه الحرب - يمكن أن تنتهي بدماء فقط للحصول عليها. ويمكن أن يكون ذلك أسوأ مع الصيانة والتجديفات»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

إن طلب مسودة دستور ديسمبر 2013 من الحكومة المقبلة أن تمرر قانون ينظم بناء الكنائس للسماح للأقباط بحرية ممارسة دينهم هو علامة إيجابية على التحسن⁴⁰، والأقباط ليسوا الأقلية الوحيدة التي تواجه قيوداً مفروضةً على حقوقهم في بناء مكان للعبادة. فالبهائيون والمجموعات الأخرى غير المعترف بها محرومون من أي شكل من أشكال التنظيم، في حين يواجه الشيعة أيضاً مقاومة شعبية ومؤسسية.

«هناك معارضة كاملة ضد البهائيين والشيعة. وهناك مشكلة في بناء دور العبادة للأديان الأخرى. وزارة الأوقاف لا تسبب مشكلة للمساجد ولكن جميع الآخرين يواجهون مشاكل».

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

«إذا كان الأقباط المعترف بهم من قبل الدولة لا يمكنهم الحصول على حقوقهم، فكيف بالأقليات الأخرى؟»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

أحد الخصائص المميزة للعنف ضد الأقباط في مصر هو حرق وتدمير الكنائس المسيحية. تكرر هذا الشكل من أشكال العقاب الجماعي مراراً في تاريخ مصر الحديث منذ ظهور الحوادث الطائفية من فترة السبعينيات فصاعداً، متداولاً من حرق جمعية الكتاب المقدس في حي الخانكة عام 1972، إلى الهمجات الأخيرة على أكثر من 40 كنيسة في شهر أغسطس 2013.³⁶ هذه الأحداث، بما فيها تلك التي وقعت خلال شهر يوليو وأغسطس 2013 كرد فعل على تنحية مرسي والوفيات اللاحقة لمئات من أنصاره، عادة ما تم تنفيذها من قبل الحشود ولكن غالباً ما يسرّها فشل قوات الأمن في اتخاذ إجراءات ضدهم.

الأهم من ذلك، أن هذا النمط طويل المدى من العنف ضد الكنائس قد حدث أيضاً على خلفية التمييز المؤسسي ضد الطائفية المسيحية في مصر. يشمل ذلك القيود الصارمة المفروضة على بناء وترميم الكنائس، والتي تتطوّر عادةً على بطء وتعسّف عملية المراجعة والموافقة الرسمية، على النقيض من الإجراءات الأكثر سلاسة وغير المطبقة غالباً على بناء المساجد.

«إذا كان المسجد قد بني أولاً، فهناك قوانين أكثر صرامة بشأن المسافة التي يجب أن تبعدها الكنيسة عن المسجد، ولكن هذه القوانين أكثر سلاسة إذا كان الوضع معكوساً»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

إن إدراج اعتبارات مثل القرب من المساجد المحيطة، والاعتراضات المحتملة للسكان المسلمين كمعايير، على وجه الخصوص، يُرسخ مسألة بناء الكنائس باعتبارها قضية محلية وطائفية.³⁷ علاوة على ذلك، فإن تأثير بناء الكنائس في مجال تشريعي غير واضح، جعل للوائح الرسمية تأثيراً مشجعاً للاعتداءات العنيفة ضد الكنيسة من خلال تفاعلها مع التحiz الشعبي في "حلقة مفرغة".³⁸ وفي حين أقر دستور 2012 بشكل مباشر حق المسيحيين في مكان للعبادة، إلا أن القيود المفروضة على بناء الكنائس لم يتم إلغاؤها: وقد فشلت محاولة سابقة في وضع إطار قانوني غير تميّز موحد لبناء المساجد والكنائس في أعقاب العنف في مايو 2011.³⁹

لبهائيون

«قبضوا علينا وقالوا وجذناهم عرايا على البحر. كيف نتعري؟ أتعري في الشارع؟ أتعري وأنا سيدة عجوز؟ ثمانى نساء نمن على الأرض الباردة في بناء. جئنا بقطعة من الكارتون لنجلس عليها وعانيتنا طوال الليل. حبسني لمدة ثلاثة أشهر وثلاثة عشر يوماً.» معلقة بهائية، مايو 2013.

«خفاوهم» الرسمي كان له أثراً عميقاً على قدرتهم على المشاركة في الحياة المدنية والسياسية، والتي انعكست في الجدل الدائر حول بطاقات الهوية، الذي سيأتي وصفه لاحقاً. وعلى الرغم من صدور حكم في 2009، حل بعض هذه المشاكل، ظلت بعض القيود الهامة قائمة على الرغم من الحكم.⁴⁶ كان البهائيون أيضاً هدفاً للاعتداء مع نهايات حكم مبارك، وفي أعقاب استقالته، بما في ذلك إحراق عدة منازل للبهائيين: ويظل الجناء دون عقاب.⁴⁷

البهائيون في مصر ما بعد مبارك

في أعقاب ثورة 25 يناير وأحداث يوليو 2013، ومع عودة الجيش إلى السلطة، يظل وضع الطائفة البهائية في مصر مبيهاً. فعلى الرغم من الثورة، لم يتم إلغاء بنود القرار الرئاسي لعام 1960⁴⁸ هذا يعني أنه على الرغم من رفع حكم 2009 للقيود المفروضة على وثائق الهوية، كما سيأتي شرحه، لم يحصل البهائيون على اعتراف فعلي من الدولة بالبهائية كديانة حتى الآن.⁴⁹

ويبقى أمنهم أيضاً قضية. ففي فبراير 2011، تم إحراق منازل البهائيين مرة أخرى في قرية الشaronية بسوهاج، مع ورود بعض التقارير التي تزعم تورط ضباط أمن دولة في الهجوم.⁵⁰ كما واصل زعماء السلفية تحريضهم ضد البهائية باعتبارها تشكل تهديداً للاستقرار الوطني.⁵¹

«البهائيون في هذه الفترة وبعد الثورة غير ظاهرين في وسائل الإعلام أو في تفاعلات المجتمع. هناك حالة من الخوف مع صعود التيارات الإسلامية وعدم فهم موقف هذه التيارات وهي تحكم على البهائية. وفي ظل أننا نعلم أن في وسط التيارات الإسلامية هذه أنسان ليس لديها مشاكل في أنها تقصي أو تقتل أي أحد أياً ما كان. أشخاص تتكلم بجرأة عن إقصاء ملايين المسيحيين. طبعاً أي بهائي سيصبح خائفاً.» ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013.

لدى المجموعة تاريخ راسخ في البلاد منذ وصول أول البهائيين إلى مصر خلال القرن التاسع عشر. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذا التاريخ، وتنظيمهم الرسمي كطائفة دينية، تم إلغاء وضعهم القانوني كمجموعة معترف بها، في عهد حكومة عبد الناصر في عام 1960.⁴¹ وقد ساهم ذلك في عدم التيقن من العدد الدقيق للبهائيين في مصر اليوم، على الرغم أن التقديرات تتراوح ما بين 500-2000⁴² إلى أكثر من 7000⁴³.

«منذ عام 1960، تم حظر الهيئات الإدارية البهائية، ومن المستحيل الآن تتبع أو معرفة أي أرقام عن المجتمع البهائي»

معلق بهائي، سبتمبر 2013

وبرغم الضمان المفترض للحقوق والحريات الدينية في ظل دستور 1971، فإن البهائية من حيث التطبيق، احتفظت بوضع قانوني ثانوي، نتيجة للتمييز الديني المستمر. ففي حين يتم التعامل مع قضايا الأحوال الشخصية من خلال الأديان بدلاً من القانون المدني، إلا أن هذا الاعتراف لا يمتد إلا إلى الإسلام والمسيحية واليهودية، وليس العقيدة البهائية.⁴⁴ وهذا يعني أن جوانب كثيرة من حياة معتقد البهائية، مثل الزواج والطلاق والعلاقات الأسرية، لا تعترف بها الدولة. وقد عزز من هذا الاستبعاد، الفتوى الصادرة بحقهم في عام 2003 من قبل الأزهر، التي دعمت استمرار حظرهم بصفتهم مرتدین.⁴⁵

وقد أبرزت مقوله لأحد البهائيين الدور الذي يلعبه الجهل الشعبي، وتلاعب الدولة في تكريس الصور السلبية حول المعتقد، حيث قال:

«عامة الناس لا يعلمون ما هي البهائية. أمن الدولة يحارب بجميع الأسلحة لترويج فكرة أن البهائيين يتسمون بالشر والفسق وغيرها من الصفات السيئة»

معلق بهائي، مايو 2013.

وقد لعبت هذه القوالب النمطية دوراً هاماً في التحديات المستمرة التي واجهت البهائيين في بلدتهم. حيث وصفت عضو آخر من البهائيين حادثة وقعت لها في عام 2000، عندما تم القبض عليها وعلى عدد من النساء الآخريات على أساس إشاعة كاذبة قائلة:

المسلمون الطوخيون

الاعتقاد الصوفي لا يمثل شكلاً متميزاً عن الإسلام السنوي أو الشيعي، إنما هو بمثابة شكل من أشكال العبادة الدينية السائدة المشتركة في كلا المذهبين.⁵⁸ وعدد ممارسي الصوفية غير معروف، على الرغم من أنه يصل إلى 15 مليون أو أكثر بحسب بعض التقديرات. وعلى الرغم من تواجد الصوفيين في مؤسسات بارزة مثل الأزهر، إلا أن تواجدهم السياسي منخفض عادةً، و موقفهم أكثر ارتباطاً بالسياسة العلمانية أكثر منه مع الحركة الإسلامية. يبرز ذلك في تنظيمهم الرسمي

علاوة على ذلك، تم تكرار هذا التمييز في التشريعات اللاحقة. ففي حين ضمن الإعلان الدستوري لعام 2011، وكذلك دستور 2012 الذي صاغته حكومة مرسي، "صيانته" حق حرية الدين، فقد امتد ذلك فقط إلى الإسلام والمسيحية واليهودية. مما يعني أن البهائيين مازالوا منوعين من العديد من الحريات الرئيسية، مثل ممارسة شعائرهم الدينية وبناء دور للعبادة. وعلى الرغم من أن مثلي البهائيين مارسوا الضغط لتوسيع الحريات الدينية لتشمل مجتمعهم في الإطار الدستوري المنفتح عام 2013، فإن ذلك لم يحدث، ويظل البهائيون غير معترف بهم في مسودة ديسمبر 2013.⁵²

العيش في فراغ قانوني - البهائيون ومشكلة بطاقات الهوية

وبعد إقامة دعوى قضائية بدعم من النشطاء في أبريل 2006، أيدت المحكمة الإدارية المصرية حق البهائيين في أن يكونوا مسجلين في وثائق قانونية. غير أن هذا الانتصار لم يدم طويلاً. فقد أدت مقاومة الأزهر والحكومة إلى استئناف الحكم في مايو. وفي ديسمبر بعد تعليق الحكم، ألغت المحكمة الإدارية العليا الحكم تماماً.⁵⁶ وبعد قضية قانونية مطولة، حصل البهائيون أخيراً على الحق في إصدار بطاقة هوية في عام 2009، ولكن بما أن ديانتهم لا تزال غير معترف بها من قبل الدولة، فقد ألزم البهائيين بوضع شرطة في خانة الديانة بدلاً من انتسابهم الديني. ولا تزال الدولة لا تعرف بزواج وقانون الأحوال الشخصية الخاص بالبهائيين، وقد أفاد البهائيون المتزوجون الذين رفضوا أن يتم تسجيلهم في الوثائق على أنهم عزّاب بخلاف الواقع، بأنهم لا يزالون يواجهون صعوبات في إنشاء حساب مصرفي وغيرها من الحريات الأساسية الأخرى بسبب عدم استخراجهم لبطاقة تحقيق الشخصية.⁵⁷ وقد أشار أحد البهائيين أن الجانب القانوني لبطاقة الهوية هو مجرد بعد واحد فقط:

"قضية البهائية قضية مستمرة، ولن تُحل بشيء واحد."

معلق بهائي، سبتمبر 2013

الأهم من ذلك، كما أشار معلق آخر، أن التشريعات الحالية لا تزال ترفض الاعتراف بصلاحية الديانة البهائية وتُبقي على وضعهم الثانوي في مصر:

"حكم البطاقة ذات نفسه، بعض الناس كانت فرمانه بالحكم الخاص بتحقيق الشخصية. أنا أعتبره حكماً مهيناً. وضع شرطة في البطاقة يجعلك لا شيء، وهذا ليس حق بهذه الصورة."

معلق بهائي، يونيو 2013.

يتجلّي بوضوح أثر التمييز الديني على الأقلّيات في كل جوانب الحياة المدنية، في الواقع التي يواجهها البهائيون للحصول على بطاقات الهوية. تعتبر هذه العوائق في جزء منها إرثاً من المرسوم الرئاسي العقابي لعبد الناصر في عام 1960 الذي حظر فيه محافل ومراكز البهائية وأنشطتهم العامة: وقد أرسى ذلك الأساس للكثير من التهميش اللاحق الذي شهدوه البهائيون. كما تعزّز ذلك بشكل أكبر من جراء حوسبة السجلات في التسعينيات، التي صاحبها تشديد القيود المفروضة على التسجيل، وتنبيّق نطاق إصدار بطاقات تحقيق الشخصية المميكنة لغير أتباع الديانات السماوية الثلاثة المعترف بها، والتعيم 49/2004 الصادر عن وزارة الداخلية عام 2004، الذي أعطى تعليمات محددة للمؤمنين بالامتناع عن تقديم بطاقات لأي شخص من غير المسلمين أو المسيحيين أو اليهود.⁵³

أجبر هذا على وجه الخصوص البهائيين على الدخول في فراغ قانوني عند التسجيل من أجل المستندات الشخصية. فيما أن المصريين مطالبون بتضمين انتسابهم الديني في هذه المستندات، وبما أن البهائية غير معترف بها رسمياً على عكس الإسلام والمسيحية واليهودية، لم يتمكن البهائيون من تأمين وضع رسمي لهم. وقد تمثل أثر هذا الحجب المؤسسي في استبعاد البهائيين من المجتمع المصري. وبدون تحقيق الشخصية، وجد البهائيون أنفسهم منوعين من الخدمات التعليمية والصحية والعملية وحتى القدرة على تأمين شهادات وفاة أو الإرث بشكل قانوني.⁵⁴ الآثار كانت مدمرة على البهائيين ودفعتهم دفعاً إلى وضع غير قانوني. فعدم وجود بطاقة هوية يعتبر جريمة في مصر.⁵⁵

الشيعة

حجم الأقلية الشيعية في مصر غير واضح. فالإحصاءات الرسمية لا تميز المسلمين بحسب مذاهبهم، والمصريون الشيعة يخفون معتقداتهم خوفاً من الاضطهاد.⁶⁶ أحد التقديرات تشير إلى العدد الإجمالي للشيعة بأقل من واحد في المائة من السكان،⁶⁷ رغم عدم وجود توافق في الآراء بشأن الرقم الدقيق. وبرغم اتباعهم الإسلام، فالشيعة في مصر أقلية "غير مرغوب فيها"⁶⁸ وتواجه عداءً مستمراً على المستويين الشعبي والمؤسسي بسبب معتقداتهم. غالباً ما يتم حظر ممارساتهم الدينية، حيث ينظر إليها المسؤولين الدينيين والحكوميون باعتبارها خطراً على الاستقرار الوطني – وهو الاتجاه الذي استمر ما بعد 25 يناير 2011.⁶⁹

في أغسطس وأكتوبر 2007، اعتقلت الشرطة اثنين من الناشطين الشيعة بتهمة "الترويج للمعتقدات الشيعية المتطرفة بقصد إزدراء الدين الإسلامي"، و"نشر شائعات كاذبة" والتي "يمكن أن تقوض الثقة في الأجهزة الأمنية من خلال الزعم بأن السجناء والمعتقلين لقوا حتفهم نتيجة التعذيب".⁷⁰ وفي عام 2009، سجن نحو 300 من الشيعة من قبل سلطات الدولة دون تفسير.⁷¹ وقد أبرز التقرير السنوي للمجلس القومي لحقوق الإنسان (2009 – 2010) في وقت لاحق، زيادة التوتر الطائفي تجاه الشيعة.⁷²

لا يزال الشعور المعادي للشيعة قوياً في مصر في فترة ما بعد الثورة. وقد أدت التوترات مع إيران، والمخاوف من "انتشار" التشيع إلى تصعيد خطاب الكراهية من قبل رجال الدين والسياسة. وقد بلغ ذلك ذروته في أحداث العنف في يونيو 2013، عندما هاجمت حشود بقيادة شيخ سلفية منازل الشيعة في قرية زاوية أبو مسلم في محافظة الجيزة، وأضرموا فيها النيران، مما أسفر عن مقتل أربعة مواطنين بما فيه أحد رموز الشيعة البارزين، حسن شحاته.⁷³

الأحمديون

الأحمديون هم أتباع طائفة إسلامية حديثة، يعتبرها بعض العلماء المسلمين التقليديين هرطقة. في مارس 2010، اعتقل مسؤولو الأمن الحكوميون 11 أحمدياً بتهمة "إزدراء الدين" وتقويض الاستقرار الوطني. وقد تم احتجازهم لمدة أشهر قبل أن يفرج عن آخرهم في يونيو من ذلك العام. كما تم اعتقال بعض الأحمديين أيضاً في ديسمبر 2010.⁷⁴

المحدود نسبياً، حتى في هويتهم الذاتية المحدودة نسبياً أيضاً كمجموعة، على حد وصف أحد المعلقين. وقد وصف أحد علماء الصوفية التصوف بأنه "الإطار الأصلي" لعقيدة المسلم في مصر، وأرجع عدم اليقين المحيط بتقديرات حجم المجموعة في جزء منه إلى أن "العديد من يشاركون في الأنشطة الصوفية لا يعتبرون أنفسهم صوفيين نشطين".⁵⁹

وعلى الرغم من ذلك، فمنذ 25 يناير 2011، كان هناك علامة نوعاً ما على زيادة المشاركة السياسية من قبل الجماعات الصوفية، وإن كان ذلك لا يزال محدوداً.⁶⁰ لكن الأمر الأكثر إثارة للقلق، هو العدد المتزايد منحوادث ضد أماكن العبادة الصوفية في فترة ما بعد الثورة، حيث ادعى الأمين العام لاتحاد الصوفيين في مصر وقوع أكثر من 100 هجوم على الأضرحة.⁶¹ وعليه، فإن وضعهم المستقبلي يظل مصدرأً للقلق في سياق مصر الحالي.

البعود المطربون

يمتد تاريخ اليهود في مصر إلى آلاف السنين. وعلى الرغم من مواجهتهم التمييز في العهد العثماني، فقد عززوا من وضعهم الاجتماعي خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، حيث لعبوا دوراً هاماً في الحياة التجارية في البلاد. وصل عدد المجتمع اليهودي إلى ذروته في الأربعينيات حيث وصل إلى 70000 أو أكثر، وتركزوا في المناطق الحضرية الكوزموبوليتانية (التي يقطنها العديد من الجنسيات) مثل القاهرة والإسكندرية.⁶²

غير أن اليهود المصريون تضرروا من تدهور العلاقات بين العرب وإسرائيل في أعقاب الحرب العالمية الثانية. وشجع الصراع مع إسرائيل عام 1948 على اندلاع الهجمات القاتلة ضد السكان اليهود المحليين في مصر، وتسبب في هجرة آلاف اليهود المصريين على نطاق واسع على مدى السنوات القليلة التالية. وقد دفع القمع والعنف في عامي 1956 و 1967 بعد هزيمة مصر من إسرائيل، والاعتداء الجسدي واعتقال المئات، معظم السكان اليهود المتبقين إلى الهجرة،⁶³ وتحول بعضهم عن دينه وإن لم يكن ذلك ضمانة ضد التمييز.⁶⁴ واليوم، يقدر عددهم بأقل من 70 شخص.⁶⁵

القراء آنبوون

نوع الجنس: نقطة ضعف متشابكة لنساء الأقليات الدينية

نوع الجنس هو مصدر عميق الجذور للتمييز في مصر. ففي حين أن الوضع كان سيئاً تاريخياً خلال عهد مبارك بأكمله، إلا أنه ازداد تدهوراً منذ ثورة 2011. فقد أشارت دراسة استقصائية قامت بها الأمم المتحدة في أبريل 2013، أن 99 % من النساء المصريات قد عانين من بعض أشكال التحرش الجنسي.⁸² وقد أعلن تقرير نشره طومسون روويترز في نوفمبر 2013، أن مصر هي "أسوأ دولة" من بين 22 دولة عربية في مجال حقوق المرأة. كما تم تهميش المرأة أيضاً في الإطار القانوني للبلاد.⁸³ ففي حين أن النسخة النهائية من دستور 2012 قد حذفت بالفعل النص المدرج في مسودات سابقة، الذي كان من شأنه إخضاع المساواة بين الجنسين للشريعة الإسلامية، إلا أن نوع الجنس لم يعد مذكوراً في أشكال الحظر ضد التمييز علاوة على ذلك، وأشارت واحدة من مواده إلى "التزامات المرأة نحو الأسرة والعمل العام".⁸⁴

بالنالي، فإن التمييز والعنف ضد الأقليات الدينية في مصر قد يتفاوت بسبب التشابك مع قابلية التعرض للأذى بسبب نوع الجنس. فحيث أن الحكومة لا تعرف سوى بقوانين الأحوال الشخصية الإسلامية والمسيحية واليهودية، فإن ممارسي الأديان غير المعترف بها كالبهائية تخضع نظرياً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما أن أحكام الشريعة أيضاً لها الأولوية على قانون الأحوال الشخصية لأقلية دينية في الحالات التي تشتمل على كلا المعتقدين: ففي نزاع يتعلق بزواج بين رجل مسلم وامرأة مسيحية، على سبيل المثال، يتم تطبيق الشريعة الإسلامية.⁸⁵ غير أن قانون الأحوال الشخصية المسيحي القبطي يمكن أيضاً أن يضر المرأة. أحد الأمثلة على ذلك، حظر الكنيسة للطلاق إلا في حالات الزنا أو التحول عن الديانة، فبرغم أن ذلك ينطبق على الرجال والنساء الأقباط على حد سواء، إلا أنه على وجه الخصوص قد ينشئ عوائق إضافية لضحايا العنف المنزلي.⁸⁶

يمكن للعنف الطائفي أن يأخذ بعداً جندياً قوياً على خلفية أوسع من الإنفاذ الضعيف لحقوق المرأة. على سبيل المثال، تم إعادة عرض فيديو سُجّل عام 2009 لاعتداء جنسي من قبل رجل مسلم على امرأة قبطية في سوق عام، عقب اندلاع العنف الطائفي في عام 2013.⁸⁷ ووفقاً لوزارة الخارجية البريطانية، "شهدت مصر تصاعداً للعنف الطائفي خلال الفترة الانتقالية، ونحن على علم أيضاً بتقارير عن انتهاكات ضد نساء من

القراءانيون هم مجموعة صغيرة من المسلمين ينظرون إلى القرآن بوصفه المصدر الوحيد الصحيح للإسلام. وقد تعرضوا للتحرش الدولة بسبب نظرتها لهم كمجموعة غير قوية.⁷⁵ على سبيل المثال، تم القبض على 4 قراء آنبوون في يونيو 2007، واتهموا بالتشهير بالإسلام، مما أثار إدانة جماعات حقوق الإنسان، وقد انتقد أستاذ أزهرى معتقدهم ووصفه بأنه "خطير للغاية".⁷⁶ تم أيضاً القبض على كاتب قراء آنبواني في مطار القاهرة في نوفمبر 2009، ومنع من مغادرة البلاد.⁷⁷ وفي أكتوبر 2010، تم القبض على مدُون قراء آنبواني فيما وصف بأنه "اختفاء قسري"،⁷⁸ وبي في السجن لمدة ثلاثة أشهر قبل أن يطلق سراحه في نهاية المطاف.

شهود يهود

يوجد حالياً من 1000 إلى 1500 من شهود يهود يعيشون في مصر. وعلى الرغم من كونها شكل من أشكال المسيحية، فإن هذه الديانة غير معترف بها رسمياً.⁷⁹ تم إنشاء جماعات شهود يهود رسمياً في البلاد منذ الثلاثينيات، ومارسوا عقيدتهم بحرية نسبية حتى الخمسينيات. وعلى الرغم من الاعتراف الرسمي بهم خلال هذه الفترة لأول مرة في القاهرة في عام 1951، ثم في الإسكندرية في عام 1956، فقد عانى شهود يهود من موجة متزايدة من الشائعات المعادية التي تتهمهم بأنهم من الصهاينة السريين، وأنهم يمثلون تهديداً للأمن القومي. وفي عام 1959 أُلزموا بإيقاف أنشطتهم، ثم في السنة التالية تم إعلان عدم شرعية مثل البهائيين بموجب المرسوم الرئاسي. وقد تعرضوا في العقد الذي أعقب ذلك على وجه الخصوص، لسوء المعاملة بشكل خطير.⁸⁰

وعلى الرغم من الطلبات القانونية المتكررة، رفضت الأحكام القضائية باستمرار إعطائهم وضعياً قانونياً. وكان آخرها حكم ديسمبر 2009. ومع ذلك، وبعد مفاوضات ناجحة مع الحكومة في عام 2006، قبلت الحكومة حقهم في الاجتماع للعبادة والصلوة دون تدخل، فضلاً عن منحهم الحق في الاجتماع بشكل خاص في مجموعات تصل إلى 30 شخصاً. وبرغم ذلك، استمرت حالات المراقبة والمضايقات لشهود يهود من قبل أمن الدولة في السنوات اللاحقة. ورغم أن الوضع قد بدأ في تحسن منذ رحيل مبارك في عام 2011، إلا أن المجموعة لا تزال تواجه رصدًا وصداً في بعض الأحيان لحقهم في العبادة.⁸¹

في حين غالباً ما يعرض رحيل الفتاة أو المرأة على أنه طوعي، فقد أفاد أحد المعلقين أنه في واقع كثير من الحالات كنَّ متنزعات بالإكراه أو تحت تأثير التخدير:

«لماذا تظهر الفتيات المخطوفات دائمًا على القنوات الإسلامية فقط؟ هل تم انتزاعهن بالإكراه؟ ما نعرفه أن العديد منهن قد تم تخديرهن من قبل خاطفيهم.»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

وقد تم إثارة هذه الممارسة من قبل منظمات المجتمع المدني المصرية ومن قبل الجهات الدولية مثل لجنة هلسنكي الأمريكية. كما اجتذبت عدد من الحالات الفردية أيضاً اهتمام وسائل الإعلام، مما أثار الجدل داخل مصر. وقد تم تسليط الضوء على القضية مؤخرًا في أغسطس 2013 من قبل رابطة ضحايا الاختطاف والاختفاء القسري المصرية ، بمناسبة اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري، حيث دعت الرابطة الحكومة المصرية إلى احترام التزاماتها القانونية الدولية، واتخاذ الإجراءات المناسبة. ودعا معلقون آخرون، منتقدون لعدم وجود تدابير رسمية لمنع هذه الممارسة، الحكومة إلى أن تعترف بالمشكلة وتعالجها باعتبارها مسألة ملحة.⁹²

الأقليات الدينية». ⁸⁸ غير أن أحد الأشكال المترسخ بشكل خاص للعنف القائم على نوع الجنس ضد الأقليات ، هو الاختطاف القسري للفتيات والنساء القبطيات.

وقد اجتذبت هذه الممارسة اهتماماً متزايداً في السنوات الأخيرة. كان رد فعل الكنيسة الأولى على هذه القضية في عام 1976، في حين أبرزت المنظمات الدولية هذه القضية أيضاً في وقت لاحق. ذكرت منظمة فريدوم هاوس في عام 1999 أن "هناك تقارير موثوقة بها من العديد من مناطق مصر بأن مسلمين متشددين يخطفون أو يتلاعبون بالفتيات المسيحيات حتى يتحولن إلى الإسلام. وقد يتضمن ذلك حتى الفتيات دون السن القانوني الذي يسمح فيه القانون المصري لشخص ما بتبديل دينه". ⁸⁹ وتشير تقارير أكثر حداة بأن هذه الاختطافات، التي تصل إلى المئات سنويًا بحسب بعض التقديرات، تشمل عادة الاختطاف، والتخدير، والاعتداء الجنسي، والتحويل الديني القسري، ⁹⁰ والزواج القسري. ووفقاً لأحد المعلقين، فإن هذه الحوادث تُظهر علامات تحطيط منهجي وطائفي:

«في حالات [الخطف] التي تكون الضحية فيها مسلمة، هناك احتمال كبير أن تكون شأنًا أسرياً من الناحية الأخرى، فإن خطف القبطيات دائمًا ما يكون أكثر تحطيطاً ويتم تجاهلها من قبل السلطات.»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

الاستجابة القانونية والمؤسسة

الإطار الدستوري في مصر

زاد دستور 1971 على وجه الخصوص من إضعاف وضع الأقليات الدينية في مصر. فبالإضافة إلى تأسيسه للشريعة الإسلامية على أنها "مصدر رئيسي" للتشريع في البلاد (عدل في وقت لاحق إلى "المصدر الرئيسي")، فقد خول بتدريس التعليم الديني كجزء من المناهج الدراسية.⁹⁷ وقد مثل هذا عقبة رئيسية أمام الأقليات الدينية في إعمال حقوقهم على قدم المساواة، كما هو مكتوب في الدستور. وقد استمر هذا الإطار حتى استقالة مبارك الاضطرارية في عام 2011.

كان هناك أمل في فترة ما بعد الثورة، بعد تعليق دستور عام 1971، أن يتم معالجة اللا مساواة هذه في مشروع الدستور الجديد، ولكن أدت النسخة الجديدة التي وُضعت في وقت لاحق بعد انتخاب مرسي إلى المقاطعة من قبل أحزاب المعارضة قبل أن يتم تمريرها من خلال أعضاء حزب الحرية والعدالة وحلفائهم السياسيين. وأثبتت الوثيقة الناتجة أنها مثيرة للجدل واعتبر بعض المعلقين أنها تفرض نظام أكثر إسلامية للحكم في مصر،⁹⁸ يرسخ لمزيد من القيود المفروضة على حرية المعتقد.

«في البداية كانت مطلقة، ثم مع عام 1971 أصبحت مقيدة، والآن بعد الثورة، أصبح من الطبيعي أن نرى خطاب الكراهية، وأصبح هناك انكasaً كاملاً في حرية الدين» ناشط قبطي في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

في حين واصل دستور عام 2012 سن بعض الحقوق مثل حرية التعبير والمشاركة السياسية والمساواة أمام القانون، فإن ضمانه للحرية الدينية أشار تحديداً إلى "الأديان السماوية" (الإسلام والمسيحية واليهودية). هذا الغموض الذي كان غالباً عن دستور 1971 السابق، خاطر بترك الأقليات الدينية الأخرى مثل البهائيين والشيعة دون حماية.⁹⁹ ويرى بعض المعلقين أن ذلك يقوض مبدأ حرية الأديان في حد ذاته، كما يعكس موقفاً متزايداً نحو الملاحقة القضائية للأقليات بتهمة الكفر، وغيرها من القضايا المتعلقة بالإيمان، مثل اعتقال طفليمن من

ترتبط حالة الأقليات في مصر منذ الاستقلال في عام 1922، سواء من حيث الحماية أو القيود التي تواجههم، ارتباطاً وثيقاً ببياقيهم القانوني المتغير خلال الأنظمة المتعاقبة. وبوصفه القانون الأساسي للبلاد، فإن الدستور على وجه الخصوص، يعكس القيم الأوسع التي تحكم الكثير من جوانب الحياة المصرية. وهذا يشمل التزامات الدولة تجاه الأقليات الدينية وحقوقها.

لقد كان الدستور القومي الأول لمصر الذي صدر عام 1923 في العديد من النواحي، الأكثر ليبرالية في حماية الحقوق الدينية لجميع المواطنين، بما في ذلك الأقليات. وبشكل ملحوظ، فإنه الدستور الوحيد في التاريخ المصري الذي ضمن الحرية المطلقة في الدين، والمساواة لجميع المواطنين، بغض النظر عن المعتقد.⁹³ ومع ذلك، فقد وضع معياراً رجعياً للدستور المستقبلي بأن نص على أن تكون حرية العبادة وفقاً للتقاليدين الأخلاقيات المصرية.⁹⁴ هذه المادة غامضة الصياغة، يمكن أن ينظر إليها على أنها تضفي الشرعية على إخضاع أقلية دينية إلى أخلاقيات وتقالييد الأغلبية.

سابقة أخرى خطيرة وضعاها دستور 1923 تتمثل في أنه نص على أن الإسلام هو دين الدولة⁹⁵ – وهي مادة، مع الدستور اللاحق، توفر المبرر لمعاملة الإسلام كأساس للتشريع في الدولة أيضاً. هذه الضبابية وعدم الوضوح في المبادئ الدينية والسياسية تعتبر عاماً هاماً في التحديات المستمرة التي تواجهها الأقليات في مصر اليوم. في حين تم تنقيح دستور 1923 في عام 1930، فإن المسودة الدستورية التي أجهضت عام 1954 قد أخذت خطوة نحو المزيد من العلمنة عن طريق الحد من بروز الإسلام كدين للدولة. ومع ذلك، باستثناء دستور 1958 الذي تم صياغته من أجل الاتحاد المؤقت بين مصر وسوريا في الجمهورية العربية المتحدة⁹⁶ – فقد تم التأكيد على هذا الإبراز في الدستور اللاحق.

الوالد / الوالدة المسلم، بعض النظر عن قدراته كوالد أو والدة. وقد تذهب الوصاية أيضاً حتى إلى الأقارب. إذا ترك الإسلام، يمكن أن تتم ب芷راء الدين، وإذا كان الأطفال تحت سن السادسة عشر [السن الذي يمكن للمربيين عنده إصدار بطاقة الرقم القومي]، يمكن للحكومة تغيير ديانة الأطفال تلقائياً دون تشاور.”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

علاوة على ذلك، فإن قوانين الأحوال الشخصية للأقليات قد لا تزال تضر بجماعات معينة مثل النساء، الذي أصبح وضعهن ضعيف بالفعل بسبب إغفال دستور 2012 أي ضمانات مباشرة لحقوق المرأة، والإشارة في المادة 10 إلى “واجبات المرأة”.¹⁰⁶ إن قوانين الأحوال الشخصية تتضمن محظورات قد تشكل إنتهاكاً لحقوق بعد الأشخاص الذين ينتمون لأقلية. وقد أبرز أحد الناشطين قضية الطلاق باعتبارها جزئية مغبونة فيها أعضاء من الأقلية القبطية الذين أضيروا بسبب حظره من قبل الكنيسة القبطية إلا في حالات الفسخ أو الزنا:

«هناك قضية قوانين الأحوال الشخصية. يجب أن يكون هناك قوانين موحدة للزواج، ولا ينبغي الاستناد إلى القوانين الدينية. لا يمكن للأقباط الحصول على الطلاق في المسيحية الأرثوذوكسية، وبعضهم يغير دينه للاتفاق على ذلك.”

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

بعد تنحية مرسي في 3 يوليو 2013، وتعليق دستور عام 2012، كان المضمون المقترن للدستور الجديد محوراً رئيسياً للنقاش. ومع صياغته بداية بإشراف من لجنة العشرة مدعومة بلجنة الخمسين الاستشارية، اقتربت التسريبات الأولى من مشروع التعديلات بعض التحسينات، بما في ذلك التخفيف من التقييد الواضح للحريات الدينية بالأديان “السماوية” والإشارة بشكل أكثر مباشرة إلى المساواة بين الجنسين.¹⁰⁷

وفي تحليلها لمشروع أغسطس 2013 للدستور، تعترف منظمة المادة 19 (The organization Article 19) بتركز التعديلات على الحقوق بشكل أكبر، وإن كانت تناشد بإزالة الإشارة إلى التطبيق القانوني للشريعة.¹⁰⁸

تقترن مسودة دستور ديسمبر 2013 ، على الأقل من حيث المبدأ، بعض التحسينات الهامة من أجل الأقليات، ولكنها محدودة.

الأقباط في أكتوبر 2012 بدعوى إزراء الأديان.¹⁰⁹

«هناك حرية في ممارسة الدين ولكن ليس للجميع. فقط المسيحيين هم المتخفين في معظم الحالات.”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

«في عام 2012،رأينا ارتفاعاً في حالات إزراء الدين ... شهدنا أيضاً حالة المحامي الذي زعم أنه شهَر بالدين على النحو المبين في المادة 44 من الدستور الجديد ”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

ينص دستور 2012 أيضاً على تفسير الشريعة الإسلامية طبقاً للمذهب السنّي كما يوسع دور الأزهر، وهو جامعة ذات نفوذ سنّي، في تحديد الشريعة الإسلامية: وبما أن ذلك مذكور أيضاً كأساس للتشريع في مصر، فإنه يخاطر بتقويض شرعية الشيعة والأحمديين والقراءانيين، والأقليات الدينية الأخرى.¹⁰¹

«في عام 1971، جعلت المادة الأولى من الدستور الشريعة الإسلامية مصدرأ أساسياً للقانون في مصر، ومع هذا الدستور الجديد، أصبحت أكثر تحديداً حيث لدينا الآن مادة للتعامل مع المدارس المختلفة للتفسير في الإسلام.”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

أحد العناصر الهامة في دستور عام 2012 مقارنةً بسابقه عام 1971، منح قانون خاص للأحوال الشخصية لبعض الأقليات الدينية في المادة 3: ”مبادئ شرائع المصريين من المسلمين واليهود المصدر الرئيسي للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية، وشئونهم الدينية.”¹⁰² ومع ذلك، ففي حين أن هذا يمكن أن يُنظر إليه باعتباره خطوة إيجابية نحو مزيد من الاستقلالية للأقليات الدينية،¹⁰³ فهو يمتد فقط إلى المسيحية واليهودية،¹⁰⁴ ويترك مجموعات أخرى مثل البهائية في طي النسيان والتجاهل.¹⁰⁵ علاوة على ذلك فقد تعرض للانتقاد لاحتمال إرساءه الأساس لدولة دينية ، وتقويضه إمكانية وجود إطار قانوني علماني موحد لجميع المواطنين . كما أبرز أحد المعلقين أنه في الحالات التي يعتريها الغموض بشأن نوع قانون الأحوال الشخصية الذي ينبعى تطبيقه، فإن الأسبقية تكون للشريعة الإسلامية:

«يمكن أن تطبق الشريعة الإسلامية على المسيحيين في بعض الأحيان عندما يتعلق الأمر بالميراث ولم يكن هناك وصية، إذا كان أحد الوالدين مسلم، فالوصاية تذهب إلى

في تفسيره وتطبيقه العملي. فعلى أرض الواقع، لا يتم تنفيذ القوانين بشكل صارم أو يتم التلاعيب بها بشكل انتقائي ضد الأقليات. يقول أحد المعلقين أن القانون على الورق يحتوي على كلا الجانبين التقديمي والرجعي في تعامله مع الأقليات: قد يحدث التمييز غالباً نتيجة تجاهل السلطات للجوانب الأكثر تقدمية في حين تطبق العناصر الرجعية. وقال آخر: «القانون لا يعمل لصالح الأقليات الدينية».¹¹⁰

مثال على الفجوة ما بين القانون كما هو مكتوب والقانون كما يتم تطبيقه نراه في مجال العمل. فمن حيث المبدأ، لا يوجد أية قيود على الأقليات لكي تتقدّم المناصب العليا في الوظائف العامة، ولكن في الممارسة، فالعوائق أمام هذه المجموعات كبيرة. المشكلة في هذه الحالات لم تكن كثيراً في القانون في حد ذاته، بل في عدم وجود الرغبة في احترامه وفرضه. ووفقاً لأحد الناشطين، فالحال بقي على ما هو عليه حتى بعد ثورة 25 يناير.

«لا يوجد تغييرات من حيث القوانين. من حيث التوظيف، لا يوجد قانون يحظر توظيف غير المسلمين في المناصب الحكومية العليا، ولكن يتم تنظيم ذلك بشكل غير رسمي. لم نر مدعياً عاماً، أو وزيراً للدفاع، أو رئيساً للمخابرات من غير المسلمين.»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

الأخطر من ذلك، فإن هذا السياق يمكن أن يخلق بيئات مواتية للاعتداءات الجسدية ضد الأقليات الدينية. فقد أظهر استعراض مكتبي واسع من قبل المؤلف حول حوادث الكبيرة ضد الأقليات بين عامي 1998 و 2013، عدداً من الأنماط المتكررة في الرد الرسمي للدولة، التي ساهمت في خلق مناخ الإفلات من العقاب.¹¹¹ شمل ذلك ما يلي:

- الإنكار الثابت لوجود تمييز ديني، يصاحبه عدم الرغبة في معالجة قضية الطائفية في حوادث العنف، حيث يضعها المسؤولون في كثير من الأحيان موضوع الأحداث المنفردة أو نتيجة لتدخل خارجي.
- الفشل في فرض سيادة القانون قبل وأثناء وبعد الهجمات، نظراً لعدم وجود الإرادة أو القدرة السياسية، مما أدى إلى عدم كفاية الإجراءات الوقائية، والملاحقة القضائية، والمعاقبة على الجرائم المتعلقة بالأقليات.
- تفضيل المصالحة والتهدئة التي تتضمن عادة إحالتها إلى المجتمع المحلي والزعماء الدينيين؛ للمساعدة على

على سبيل المثال، ففي حين يظل الإسلام "دين الدولة" والشريعة "المصدر الرئيسي للتشريع"، فإن القرار الآن بشأن ما إذا كان القانون يتماشى مع مبادئها يقع على عاتق المحكمة الدستورية العليا بدلاً من الأزهر. وحرية الدين أصبحت "مطلقة" بدلاً من "محمية" كما كان الحال في دستور 2012. كما تطلب مادة جديدة من البرلمان القادم أن يمرر قانون ينظم بناء الكنائس، والذي قد يخفف من القيود الحالية. ومع ذلك، فإن مسودة دستور ديسمبر 2013 لا تزال تعكس العديد من نقاط الضعف المتصلة في الدساتير السابقة له.¹⁰⁹ على وجه الخصوص، لا تزال الحماية الدينية مطبقة فقط على "الأديان السماوية" الإسلام والمسيحية واليهودية، وتستبعد المجموعات المحظورة مثل البهائيّة. هذا يشير إلى أن التحسينات في مسودة ديسمبر 2013، وإن كانت موضع ترحيب، فإنها محدودة، وليس من المرجح أنها في حد ذاتها قد تحقق أثر تحوّلي في المجتمع المصري بدون استيعاب أوسع بكثير لمبادئ الحرية الدينية من قبل السياسيين والزعماء الدينيين والمجتمعات المحلية. هناك أيضاً مسألة إضافية، وهي مشكلة التنفيذ، كما سيتم مناقشتها في القسم التالي.

«[نحن نحتاج إلى] من يضمن احترام المواطنة والمعايير الدولية. نحتاج إلى دستور علماني يحمي الحريات من ناحية المبدأ ومن الناحية القانونية، نحتاج إلى تجريم التمييز وأن يكون لدينا تشريعات لحماية الهوية الثقافية والتاريخية والتراثية للأقليات وللأماكن الدينية. أخيراً، نحتاج إلى تجريم خطاب الكراهية.»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

عدم تنفيذ القانون ومناخ الإفلات من العقاب في مصر

في حين أن الإطار القانوني في مصر يحتوي على ثغرات مثيرة للقلق بالنسبة لأقلياتها الدينية، فإن القانون يكفل نظرياً العديد من الحقوق والحريات. في الواقع، فإن انعدام الأمان والتمييز الذي تواجهه هذه المجموعات بشكل روتيني هو غالباً ما يكون انعكاساً لعدم تفزيذ القانون، وللاستجابة الضعيفة من الشرطة والقضاء وأجهزة الدولة الأخرى لحالات العنف والتمييز.

فالمشكلة بحسب ما أثيرت في عدد من شهادات الناشطين، ليست فقط في مضمون الإطار القانوني في مصر، ولكن أيضاً

«مطلوب من الدولة أن تحمي الجميع. أعتقد أن هذا الفشل من جانب الحكومة قد يكون شكلاً من أشكال السياسة المتعهدة؛ لأنَّه ثابت، ويبدو أنَّ هناك تساهل من الدولة.»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

إن التمييز القانوني الفعلي، بجانب تفاسُر الحكومة عن ملاحقة الجرائم المرتكبة ضد الأقليات ومعاقبها، ملحوظة في حرق المنازل والكنائس، يمثلان عاملاً رئيسياً في المناخ الجاري للإفلات من العقاب في مصر. وقد تميزت الحوادث التي استهدفت الأقليات صراحةً، مراراً وتكراراً، بفشل كلِّ من قوات الأمن في منع العنف، والنظام القضائي في تحقيق العدالة الكافية لضحاياه. ووفقاً لأحد الناشطين، فإن الفشل في اتخاذ إجراءات ملموسة هو في بعض الأحيان انعكاساً لضعف القدرات، وفي أحيان أخرى يكون انعكاساً لسياسة متعهدة، ولكن النتيجة النهائية هي أنَّ الأقليات غالباً ما تُترك دون حماية الشرطة عند وقوع العنف.¹¹⁸

تمت مجزرة قتل 21 قبطي في الكشح عام 2000، على سبيل المثال، على الرغم من وجود قوات الأمن. علاوة على ذلك، في حين أدين رجل واحد لوفاة مسلم خلال أعمال الشغب، لم يتم مقاضاة أي شخص بتهمة قتل الأقباط حتى يومنا هذا.¹¹⁹

«ليس هناك تنفيذ للقانون. هذه هي المشكلة الحقيقية. لنأخذ حادثة مثل حادثة الكشح - خرج الجميع أحراضاً»
ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

«لا توجد عدالة، والجريمة تمضي دون عقاب»
ناشط في مجال حقوق الإنسان، يونيو 2013

مسألة أخرى ظهرت خلال البحث الميداني لهذا التقرير، وهي استخدام الدولة التاريخي لمجتمعات المصالحة لحل النزاعات الطائفية المميتة بدلاً من نظام العدالة، باعتبارها وسيلة للتعامل مع الحوادث دون الاعتراف بالتوترات الطائفية الأعمق. وفي حين أن ذلك يمكن أن يكون نهجاً قياماً للحد من الاحتكاك، ولله دور هام في تحسين العلاقات بين مختلف الطوائف الدينية، فإنه لا ينبغي أن يُعامل على أنه وسيلة بديلة عن الملاحقة الجنائية في حال حدوث وفاة أو إصابة. وقد ثبت عدم كفاية هذا النهج مراراً وتكراراً في السنوات الأخيرة. فالمصالحة الأولية التي تمت في الكشح عام 2000 دون حماية كافية من الشرطة، على سبيل المثال، فشلت في منع عمليات القتل اللاحقة للأقباط. وقد حدث اندلاع آخر للعنف الطائفي

تهيئة كلاً من الضحايا والجناة، دون التفرقة فيما بينهما، مع القليل من التركيز على الإجراءات القضائية الواجبة.

النمط المتكرر في جميع الأحوال هو الرفض الواضح للاعتراف بواقع العنف الطائفي. مذبحة الكشح التي نجمت عن مشادة بين قبطي ومسلم ثم سرعان ما تطورت إلى أعمال عنف جماعي، وصفت لاحقاً من قبل الرئيس مبارك بأنها "نزاع مالي بين شخصين استغل بعد ذلك من قبل عناصر الفتنة ومروجي الإشاعات".¹²² وبالمثل تم تأطير التفجير الانتحاري للكنيسة في الإسكندرية عشية رأس السنة الميلادية الجديدة في 2010 على أنَّ حادث "خارجي"¹¹³ أو مدبر من الخارج. وقد صرَّح نائب وزير الخارجية الأسبق، عبد الله الأشعل، في مقابلة تليفزيونية بأنَّ "الأشخاص الذين نفروا الهجوم مصريون، ولكن الموساد هو من استغلهم". حمل أيضاً المسؤولون المصريون بما فيهم وزير الداخلية، حبيب العدلي، جيش الإسلام في غزة مسؤولية الهجوم.¹¹⁴

هذا بطبيعة الحال يتتجاهل دور التمييز القانوني وسياسة الدولة على المدى الطويل في تشجيع العنف الطائفي. هناك لوائح تاريخية رسمية صارمة على بناء الكنائس، هذه القيود، على سبيل المثال، أكثر صرامة بكثير من تلك التي تطبق على بناء المساجد. وفي حين أن الصورة قد تكون أخيراً وضحت إذا تم تنفيذ مسودة دستور ديسمبر 2013،¹¹⁵ فإن هذه اللوائح قد أدت في بعض الأحيان إلى الهدم الفعلي أو التهديد بهدم البنيات مثل قبة كنيسة فيبني سويف في يناير 2011، عشية الانتفاضة ضد مبارك.¹¹⁶ أبرز المعلقون أيضاً ميل الدولة لإلقاء القبض على الأقليات الدينية مثل الأقباط أثناء اندلاع العنف الطائفي وليس المسلمين.

هذه اللامبالاة أو حتى العداء المؤسسي، قد يكون ساعد على زيادة الحس العام بالإفلات من العقاب الذي ميز العديد من الاعتداءات على الكنائس القبطية. حتى أن الدولة قد اتهمت بالتلعب بالطائفية لأغراض سياسية خاصة بها. على سبيل المثال، اتهم تقرير صادر عن اتحاد المحامين للدراسات القانونية والديمقراطية في بداية عام 2011 الدولة باستخدام الدين والطائفية كأدلة سياسية للبقاء في السلطة مع توفير الحصانة لمرتكبي هذه الجرائم.¹¹⁷ استخدمت المعارضة أيضاً تفجير الإسكندرية كأدلة لمهاجمة الحكومة: ومع ذلك، فإن تأثير هذا التسييس قد يقوض في بعض الأحيان إمكانية التوصل إلى توافق إيجابي حول المشكلة الطائفية.

يونيو 2013 – وقد نددت منظمات مثل منظمة هيومن رايتس ووتش، بعدم كفاية الرد الرسمي إزاء الحادث، حيث أفادت بأن شرطة مكافحة الشغب كانت حاضرة أثناء الحادث، ولكنها لم تتخذ أي إجراء لإيقاف العنف.¹²⁰ وقد استمرت هذه المشكلة في أعقاب تنحية مرسي، كما اتضحت من موجة العنف ضد الأقباط في أغسطس والتي فشلت قوات الأمن في منعها.¹²¹ توضح هذه الحوادث استمرار انعدام الأمان وضعف دور القانون تجاه الأقليات الدينية في البلاد، على الرغم من التحول السياسي الواضح في مصر منذ يناير 2011. إن التصدي لهذه المشاكل يتطلب تحولاً منهجياً في الشرطة والقضاء وسياسة الدولة.

«نحن نعلم المشكلة، لذلك نحن نعلم الحل: عدم التمييز، المساواة في القانون، عدم التحيز من قبل الدولة. نحتاج إلى قوانين لمكافحة التمييز، وإعادة هيكلة موظفي الحكومة لمنهم دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان. يجب علينا إنفاذ المعاهدات الدولية والقانون الدولي. ”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

في فبراير 2001، بعد فترة قصيرة من تبرئة تقريراً جمبياً المتهمين الأوليين بالمشاركة في أعمال العنف - دليل واضح على أن استثمار الحكومة القوي في هذه المنطقة باعتبارها استراتيجية تهدئة لم يعالج المشاكل الكامنة.

الخطر يمكن في أن هذه الاستراتيجية بجانب تقويضها للمساواة أمام القانون، قد ترسل أيضاً رسالة ضمنية لمرتكبي الجرائم أن الجرائم ضد الأقليات لن يتم معاقبتها - مما يعزز من مناخ الإفلات من العقاب.

«يجب على الحكومة أن تفهم أن المصالحة والتهدئة لا تكفي، نحن بحاجة إلى اتخاذ إجراءات ملموسة”
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

طلت هذه الإلتفاقات في حماية الأقليات وضمان سلامتهم الجسدية واضحة قبل الإطاحة بمرسي بفترة قصيرة، عندما تم قتل الحشود أربعة من الشيعة في قرية خارج القاهرة في

العنف الطائفي ضد الأقباط في الخطوط، أبريل 2013

بسبب الفشل في منع الاعتداءات،¹²⁴ كما ألقى جبهة الإنقاذ الوطني، وائتلاف أحزاب المعارضة، باللوم على الرئيس وزارة الداخلية.¹²⁵ الحكومة من ناحية أخرى، تبانت على الحادث، في حين رفضت الاعتراف بالأسباب الجذرية للعنف الطائفي. على سبيل المثال، تحدث بيان لحزب الحرية والعدالة على أنها حالة "تهدف لجر البلاد إلى الفوضى التي سيستفيد منها فقط أعداء مصر وعملاوئهم"، بينما اتهم الأمين العام للحزب "البلطجية المجرمين" في محاولة من البعض لزرع الانقسام، بدلاً من إرجاع الأمر إلى أي شيء له علاقة بالدين.¹²⁶

هذه الخصائص تعكس مخططاً متكرراً لحوادث مماثلة ضد الأقليات الدينية مثل الأقباط: رفض الدولة الاعتراف بالطبيعة الطائفية للعنف، وتسييس القضية من قبل أطراف أخرى. وتكرر هذا الخط الخاطئ أيضاً في الصحافة، حيث تنقسم التغطية بين منافذ الدولة الإعلامية والمنافذ المستقلة.¹²⁷ حتى أن قناة تليفزيونيةتابعة لجماعة الأخوان المسلمين ذكرت أن العنف كان بتحريض من أقباط محتجون على سياسات البابا. كما صرخ بالمثل مساعد الرئيس بأن الأقباط مسؤولون عن تطور الأحداث. ونتيجة لهذا الإنقسام والإيكار، كما يتضح من اندلاع المزيد من العنف منذ أبريل 2013، هو الفشل في تحقيق إجماع وطني واضح حول كيفية التصدي بفاعلية لمشكلة استمرار الكراهية الدينية.

تجلت التقلبات المستمرة في مصر، فضلاً عن فشل دولة ما بعد الثورة في حل إرث مبارك من العنف الطائفي، في موجة العنف الطائفي التي اجتاحت مدينة الخصوص، خارج القاهرة. وعلى الرغم من أن السبب لا يزال غير مؤكداً، فيبدو أن الحادث قد نجم عن خلاف شخصي أصغر بكثير. ومع ذلك فقد تصاعدت أعمال العنف بسبب دعوة رجل دين للمسلمين للتسلح من خلال مكبر الصوت بالمسجد المحلي مساء يوم الخامس من أبريل 2013. وقد قتل أربعة من الأقباط ومسلم في أعمال العنف التي أعقبت ذلك. بعد ذلك بيومين، وفي أعقاب جنازة الأربعين أقباط الذين قتلوا في الاعتداءات، اندلع نزاع طائفي آخر خارج كاتدرائية القديس مرقص بالقاهرة أدى إلى وفاة اثنين آخرين، و90 جريحاً.¹²²

وكما هو الحال مع غيرها منحوادث، ممكن فشل الدولة في اتخاذ إجراءات فعالة العنف هذه المرة أيضاً. في الواقع، ذُكر أن حتى شرطة مكافحة الشغب، خلال اشتباكات السابع من أبريل، قد أطلق الغاز المسيل للدموع مباشرة على الأقباط في الكاتدرائية بأوامر من أعضاء الحشد المهاجمين للجمع.¹²³ وقد اتهم البابا تواضروس الثاني لاحقاً مرسي "بالإهمال"

الإعلام وتطايع خطاب الكراهية

الإعلامية المملوكة للدولة.¹²⁹ وقد تضمنت ما يلي:

دور الصحافة المطربة

- التسييس المتطرف للتقارير الصحفية: فالتفعيلية الصحفية للعنف الطائفي كانت كثيرةً ما تعكس التحيز السياسي للمنفذ الإعلامي. هذا يعني أن تفسير الأحداث من قبل المنفذ الإعلامية التي ترعاها الدولة عادةً ما تعكس الخط الرسمي للدولة بدلاً من منظور الأقليات. أما وسائل الإعلام الخاصة، فهي على الأرجح تسلط الضوء على العوامل الهيكيلية مثل ثغرات الحماية أو نقص الحقوق كعوامل مُساهمة، بالإضافة لانتقادها للدولة، واستجابة الشرطة للحدث – على الرغم من أن هذه الانتقادات قد تكون أيضاً مدفوعة سياسياً.
- حجب واقع العنف ضد الأقليات: كثيراً ما يُعرض اندلاع العنف الطائفي على أنه أحداث منفصلة يرتكبها فرد "مثير للشغب" أو "دخلاء"، وليس انعكاساً للانقسامات الاجتماعية الأوسع في مصر. هذا يضع التركيز على اتخاذ تدابير تفاعلية وفورية لهذه القضايا مثل " مجالس المصالحة" ، بدلاً من اتخاذ تدابير طويلة المدى وإيجاد حلول تحولية.
- إلقاء اللوم على أطراف خارجية: عادةً ما يتم وضع حوادث العنف الطائفي في إطار الأم安 القومي، خاصةً من قبل المنفذ الإعلامية التي ترعاها الحكومة، بحيث يتم تعريف جماعات معادية مثل "الإرهابيين" أو "الصهاينة" بوصفهم الجناء. وهذا ساعد على توجيه التركيز بعيداً عن التوترات الداخلية، ولا سيما دور السياسات الحكومية والتمييز القانوني في تعزيز العنف.

إن استخدام العناصر الخارجية كالأجانب أو الإرهابيين ككبش فداء للعنف الطائفي كان شائعاً بين وسائل إعلام معينة مدرومة من الحكومة. فعلى سبيل المثال، نددت إحدى الصحف التي ترعاها الدولة بالتفعيلية الإعلامية الدولية لاعتقال وتعذيب مئات من الأقباط على يد الشرطة في الكشح عام 1998، بوصفها محاولة "لتدمير الوحدة الوطنية ومساعدة

تلعب الصحافة المطبوعة وغيرها من الأشكال الشائعة من وسائل الإعلام، بما في ذلك التليفزيون والمنتديات على شبكة الإنترنت، دوراً رئيسياً في بناء وتأطير مسألة الطائفية الدينية. ففي حين يمكن للصحف أن تقدم مساهمة هامة لتحسين العلاقات بين الطوائف الدينية من خلال تعزيز التفاهم بشكل أفضل، فإنه يمكن أيضاً أن يكون لها تأثيراً سلبياً من خلال نشر الخرافات وتعزيز الصور النمطية التي من شأنها تشجيع التمييز وحتى العنف ضد الأقليات. وبشكل عام، فإنه يمكن لوسائل الإعلام عند مناقشتها للأقليات الدينية أن تقدم تحليلاً ثاقباً للثغرات في الحقوق الأساسية وغيرها من القضايا، أو تزيد من حجبها من خلال التغطية المنحرفة أو غير الدقيقة أو المضللة. هذا بدوره يمكن أن يؤثر على المواقف الشعبية والسياسية العامة للأفضل أو الأسوء.

وعلى الرغم من الضمانات الدستورية لحرية الصحافة ولمجموعة متنوعة من المطبوعات، فإن الإعلام المصري يهيمن عليه الوسائل المملوكة للأحزاب التي تعمل كقنوات اتصال للحكومة أو أطراف أخرى. كما يتم أيضاً إرهاب الصحفيين والمعلقين أو إسكاتهم عن آرائهم. وبشكل مقلق، فإن استقلال ونزاهة الصحافة لم يلاحظ عليهما أي تحسن منذ انتفاضة 25 يناير 2011، حيث انتقدت منظمة فريدوم هاوس من رتبة مصر لتصبح "غير حرة" بدلاً من "حرة جزئياً" في تقريرها عن حرية الصحافة لعام 2013. كان ذلك نتيجة للطبيعة المتزايدة من الاستقطاب والحزبية في التغطية الصحفية من قبل وسائل الإعلام العامة والخاصة تحت حكم كلّ من المجلس الأعلى للقوات المسلحة، والرئيس مرسي.¹²⁸

كشف الاستعراض المكتبي الواسع الذي قام به فريق البحث لهذا التقرير وتحليلاتهم لعدة حوادث عنف تجاه الأقليات الدينية بين عامي 1998 و 2013، عن عدد من التوجهات السلبية الرئيسية في التغطية الإعلامية في مصر، خاصةً بين المنفذ

صحيفة أخرى أحداث الخصوص في 2013 كجزء من نمط متكرر في المجتمع المصري لا يتم التفريق فيه ما بين الضحايا ومرتكبي هذه الحوادث.¹³⁶

إن الحالة الراهنة للصحافة المصرية تشير إلى نزعات متزامنة نحو التستر والبحث عن الحقيقة. وفي كلتا الحالتين، فإن الإعلام سيلعب على ارجح دوراً هاماً في التطور المستقبلي للبلاد، بما في ذلك وضع الأقلية الدينية. وقد تعتمد مساهمة الإعلام سواء كانت إيجابية أو سلبية على مجموعة من العوامل بما في ذلك حرية التعبير، والالتزام بتقديم تقارير إخبارية مسؤولة، غير أنها ستستمر في توجيه كل من الوعي الشعبي والسياسة العامة تجاه الأقليات الدينية. وقد أصبح ذلك واضحاً بشكل خاص في ضوء تزايد خطاب الكراهية الذي سيتم مناقشته في القسم القادم.

خطاب الكراهية

على الرغم من أنها كانت سمة من سمات الحياة السياسية المصرية على مدى عقود، لا يزال خطاب الكراهية قضية بارزة في سياق ما بعد الثورة. فبجانب الإساءة للأقليات وتعزيز الصور النمطية السلبية، فإن خطاب الكراهية يمكنه أن يساهم أيضاً بشكل مباشر في الاعتداءات العنيفة.¹³⁷ وفي سياق عدم الاستقرار الاجتماعي وضعف سيادة القانون، كما هو الحال في مصر حالياً، فإن مخاطر الخطاب السياسي العدائي أو التشهيري، والتغطية الإعلامية، والاحتجاجات الشعبية، تكون كبيرة بشكل خاص.

«الآن، بعد الثورة، أصبح من الطبيعي أن نرى خطاب الكراهية»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013.

على الرغم من تركيز انتفاضة 25 يناير 2011 على الحرريات المدنية والحماية، فهناك فشل ثابت في التصدي لانتشار خطاب الكراهية في مصر منذ سقوط مبارك. حتى أنه في بعض الأحيان بدا كأنه قد تم التغاضي عنه رسمياً من قبل الحكومة. ففي يونيو 2013 على سبيل المثال، تعرض مرسي لانتقادات لعدم إدانته لتصريحات العنف والكراهية التي صدرت من قبل متحدثين آخرين في مؤتمر مواطن للحكومة حضره شخصياً تحت شعار "لا للعنف".¹³⁸ وقبل ذلك، تورط أيضاً في استخدام لغة الكراهية والتشهير تجاه اليهود في

أداء مصر الأجانب".¹³⁰ وقد أبرزها مقال آخر بأنها "لعبة من اليهود" واتهمهم - دون أي تمييز ما بين اليهود كجماعة دينية، والصهاينة كحركة سياسية - بمحاولة نشر التوتر الطائفي لتدمير مصر.¹³¹

وبالمثل، ففي أعقاب تفجير الكنيسة في الإسكندرية عشية رأس السنة الميلادية الجديدة في عام 2010، دفع منفذ إعلامي آخر بأنه على جميع المصريين وضع خلافاتهم جانبًا و"التركيز على الوحدة الوطنية ضد الإرهاب".¹³² استمرت هذه النزعه بين المنافذ الإعلامية التي تسقط عليها الحكومة لفترة طويلة في عهد ما بعد مبارك، كما كان واضحاً في التغطية الإعلامية لاندلاع العنف الطائفي في مدينة الخصوص في أبريل 2013 والذي خلف ما لا يقل عن خمسة أقباط ومسلم مقتولين بالرصاص. واتهمت إحدى الافتتاحيات الصحفية حركة 6 أبريل، وهي حركة مناهضة للحكومة، بأنها مسؤولة عن الحادث، وألقت باللوم على "آيات خفية، تعمل على إغراق مصر في الفتنة الطائفية" كمحرضين على مثل هذه الحوادث.¹³³

نشر نظرية المؤامرة، وتصوير الحوادث على أنها مسألة أمن قومي وعداء خارجي، بدلاً من كونها اعتداء محلي على الأقليات، خدم أيضاً كصارف لانتباه عن الطبيعة الطائفية لهذا العنف الذي هو بالفعل قضية داخلية أفرزتها الظروف داخل البلاد. هذا يعكس نزعه أخرى، شبيهة للنزعه الحكومية، داخل أقسام الصحافة عند تغطيتها للعنف الطائفي إلا وهي الإنكار لأي بعد طائفي على الإطلاق، والتأكيد المستمر على "وحدة" مصر في ذات اللحظة التي تتزعزع فيها هذه الوحدة بوضوح كبير.

وفي نفس الوقت، أصدرت مصر أيضاً تحليلاً عن التمييز القانوني والمؤسسي، يبرز العنف الطائفي، بالإضافة إلى العوامل المُساعدة فيه مثل تقاعس الشرطة، والإفلات من العقاب على نطاق واسع، وانتشار خطاب الكراهية دون رادع. وكثيراً ما يصدر ذلك عن الصحافة الخاصة أو المستقلة بدلاً من وسائل الإعلام التي ترعاها الدولة. فعلى سبيل المثال، في أعقاب مذبحة الكشح في عام 2000، أرجعت صحيفة مستقلة واحدة الحادث إلى مجموعة من العوامل السياسية الداخلية بما في ذلك انتشار التطرف الإسلامي، وعدم كفاية الخدمات العامة.¹³⁴ وأيضاً بعد تفجير الإسكندرية في 2011، سلطت بعض الصحف المستقلة الضوء على قضايا التمييز الديني، والاستبعاد السياسي كمسبب للهجوم، فضلاً عن دور الحكومة في إدامة هذه المشاكل من خلال سياساتها.¹³⁵ صورت

ومع ذلك، فإن التوازن ما بين الحد من خطاب الكراهية، وحماية حرية التعبير يمثل تحدياً من نوع خاص في مصر، حيث أن الأخيرة قد تم تقييدها عبر التاريخ من قبل النظام الحاكم. وقد تجلى ذلك في الاستقبال المختلط من المجتمع المدني لتعليق حكومة مبارك لترخيص 12 قناة تليفزيونية في عام 2010؛ بسبب التحرير على الكراهية تجاه الشيعة. ففي حين أشاد بعض المعلقين بهذا الإجراء بوصفه خطوة تقدمية نحو الحد من انتشار الخطاب الديني الخطر على قنوات التليفزيون المصرية، فقد كان هناك أيضاً قلقاً من أن ذلك بمثابة جزء من حملة أوسع على وسائل الإعلام بشكل عام.¹⁴⁵ فسر البعض أيضاً بيان مرسي أمام الأمم المتحدة في سبتمبر 2012 بأن "مصر تحترم حرية التعبير، حرية التعبير التي لا تستغل في التحرير على الكراهية ضد أحد"، على أنها قيود واضحة على حرية التعبير، لا سيما تقييده بأن الإهانات ضد الإسلام لن يسمح بها "بالقول أو العمل".¹⁴⁶

بينما يعتبر النقاش حول الدور الذي يمكن أن تلعبه التشريعات في مواجهة خطاب الكراهية مناسباً ومفيداً، فإنه يجب أن يكون فقط عنصراً واحداً في استراتيجية مكافحة أوسع، تعتمد على تغطيات إعلامية أكثر مسؤولية من وسائل الإعلام، والتزام من المجتمع المدني. أحد الأمثلة الإيجابية، برنامج التدريب الذي تقدمه منظمة الصوت الحر؛ لتشجيع الطلاب على إنتاج تقارير أكثر دقة وغير متحيزة، تتجنب استخدام خطاب الكراهية.¹⁴⁷ وعليه، فإن تركيز الجهود على إنشاء صحفة وخطاب سياسي أكثر احتراماً في مصر، يعتبر مجالاً هاماً لتحسين وضع الأقلية الدينية.

«ينبغي على قصور الثقافة التي تديرها الدولة وغيرها من الأماكن أن تحاول الترويج لقيم حقوق الإنسان. يجب أن نبرز الإصدارات المتعلقة بحقوق الإنسان، وإعطاء اهتمام لوسائل الإعلام. أخيراً، نحتاج لمزيد من التوعية لرجال الدين، ولتعديل الخطاب الديني.»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

كلمة ألقاها عام 2010¹³⁹ قبل توليه الرئاسة. كما ارتبط استخدام خطاب الكراهية من قبل رجال الدين والسياسة بالعنف الطائفي، بما في ذلك قتل أربعة من الشيعة في القاهرة الكبرى في يونيو 2013، وهي قضية نوقشت بمزيد من التفصيل أدناه. وبجانب خطاب الكراهية ضد الأقباط والشيعة والبهائيين والمسيحيين والمنابر الدينية والصحافة المنشورة، فإن خطاب الكراهية ضد الأقباط والشيعة والبهائيين والمسيحيين والملايين لا يزال سائداً أيضاً على قنوات التليفزيون. وفي حين كانت هذه مشكلة مستمرة في ظل حكم مبارك، فإن رفع القيود المفروضة منذ عام 2011، أدى إلى إعادة التركيز على هذه القضية.¹⁴¹

وقد ظل خطاب الكراهية مداعاة للقلق في مصر في الشهور التي أعقبت تنحية مرسي. ففي شهر أغسطس عام 2013 على سبيل المثال، اتهم زعيم كاثوليكي مصري الحكومة المؤقتة بعد مرسي بالفشل في اتخاذ إجراءات هادفة لمعالجة خطاب الكراهية في الخطاب الديني، التي ربطها مباشرة بالهجمات ضد الكنائس المسيحية في ذلك الشهر.¹⁴² وقد اشتكت أيضاً ممثلو الشيعة المناصرين لحماية قانونية أقوى ضد خطاب الكراهية في نوفمبر 2013، أن الجمعية التأسيسية لصياغة الدستور الجديد لم تسمح لهم بالمشاركة الفعالة أو التشاور في صياغته.¹⁴³ هذا يشير إلى أن كلاً من البيئة المواتية لخطاب الكراهية في مصر، والعجز الحكومي الواضح أو عدم الاهتمام باتخاذ تدابير فعالة للتصدي لها، يمكن أن يستمر بسهولة بسبب الاضطرابات السياسية الأخيرة في البلاد.

أحد الإجراءات التي يمكن اتخاذها للحد من انتشار خطاب الكراهية، كما اقترحها أحد المعلقين، قد يكون سن قانون عقوبات أقوى للتحكم في التحرير على الكراهية في الصحف وغيرها من المجالات. في الواقع، لقد كان هناك نقاش منذ عام 2011 بضرورة وضع إطار قانوني أكثر تماساً لمواجهة خطاب الكراهية.¹⁴⁴

«قد نستفيد من القوانين التي تحد من خطاب الكراهية والتحرير على العنف في وسائل الإعلام»
ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

خطاب الكراهية وقتل الحشود للشيعة في أبو مسلم

لموقع ديني في مايو على اليوتيوب، والذي تم عرضه لاحقاً
 أمام حشد في المسجد المحلي.¹⁴⁹

الأهم من ذلك، أن هذا لم يكن مجرد حادث عنف طائفي محلي، بل هو عارض للتكييف الأوسع لخطاب الكراهية ضد الشيعة، منذ سقوط مبارك، من قبل الزعماء الدينيين، والمسؤولين الحكوميين، والإعلاميين، والجهات الفاعلة البارزة الأخرى، بما في ذلك التصريحات المتكررة المعادية للشيعة من قبل رجال الأزهر، والملصقات التشهيرية المختومة بشعارات الأحزاب الإسلامية الكبرى. وبشكل أعم، ساعد استمرار رفض الحكومة الاعتراف بالحقوق الدينية للشيعة على إباحة انتشار خطاب الكراهية ضدهم.¹⁵⁰ وأبرزت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية مقرها القاهرة، الشواهد الواضحة على تصاعد خطاب الكراهية في الأسابيع التي سبقت الهجوم، وأدانت فشل قوات الأمن في اتخاذ أي تدابير لمنع العنف.¹⁵¹

يُظهر قتل أربعة من الشيعة من قبل الحشود في قرية أبو مسلم، خارج القاهرة، في 23 يونيو 2013، الإمكانيات القاتلة لخطاب الكراهية في السياق المضطرب لمصر في فترة ما بعد الثورة. حيث حاصر حشد كبير بقيادة اثنين من قادة السلفية، متزلاً يتواجد به 24 شيعي يمارسون شعائر دينية، ثم شرعوا في هاجمة من بالداخل بالحجارة وقنابل المولتوف. وقد تم الاعتداء بالضرب حتى الموت على أربعة من الشيعة، خرجوا من المنزل لحماية باقي أعضاء المجموعة. وقد سبق هذا الحادث عدة أسابيع من تصاعد خطاب الدعاة السلفيين الذي ساعد على تأجيج المشاعر الشعبية المعادية للشيعة. وعلى المستوى الوطني، استضاف حزب النور، والتنظيم التابع له الدعوة السلفية، مؤتمراً لإدانة ما زعموا بأنه "انتشار" العقيدة الشيعية في مصر.¹⁴⁸ وقد لعبت وسائل الإعلام الاجتماعية على الإنترنت أيضاً دوراً، حيث تم رفع فيلماً عن زيارة الشيعة

القومية وحدود "القومية" المطربة

السياسي، ووسائل الإعلام. ومعالجة هذا الأمر يتطلب تحولاً داخل المجتمع المصري يذهب أعمق من التغيرات السياسية لحقبة ما بعد 25 يناير 2011.

يرى المواطن العادي التعصب الديني كجزء من ثقافته لأنها صورة مصر التي تنشرها وسائل الإعلام، ويتمسك بها الشارع. هذه الصورة تترجم إلى سياسة وقانون ... بما في ذلك الدستور الجديد.

ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

إعادة تعريف القومية المطربة: التعليم وتعزيز القومية

على المستوى الدستوري، فإنه في حين كانت الحريات الدينية دائمًا معترف بها ظاهرياً، فقد تم ربط الهوية المصرية بالإسلام منذ الاستقلال. وفي حين تم إدراج هذا التشريع فقط في المادة 149 في دستور 1923 – "الإسلام دين الدولة"¹⁵² – فقد تم رفعه إلى المادة 2 في دستور 1971، مع إضافة أن "مبادئ الشريعة الإسلامية هي مصدر رئيسي للتشريع".¹⁵³ هذه المادة تكررت في دستور 2012 ولكن مع إضافة مادة تربط الشريعة بشكل أكثر صراحة بالمذهب السنّي.¹⁵⁴ مسودة الدستور في ديسمبر 2013، ألغت هذه المادة المضافة، وقلصت مشاركة الأزهر في تحديد مبادئ الشريعة، ولكن مع ذلك تبقى الشريعة هي المصدر الرئيسي للتشريع في الوثيقة، وقانون الأحوال الشخصية لا يزال مسموح به "للأديان السماوية"، وليس للمعتقدات غير المعترف بها.¹⁵⁵

وكما نوقش في هذا التقرير في وقت سابق، فإن التاريخ الدستوري المصري يكشف زيادة في التركيز على الإسلام كجزء من هوية البلاد.¹⁵⁶ غير أن الأثر المحتمل لهذا التطور لا يمكن إجماله، حيث أنه يساهم في فهم مقيد للهوية المصرية، يعزز من استبعاد بعض الأقليات مثل البهائيين. هذا بدوره

الثقافة المطربة

في حين أن عدم المساواة المؤسسية، والتغطية الإعلامية غير المسؤولة، ضلوعها بقوة في وضع الأقليات الدينية في مصر، فإن العنف الطائفي والتمييز، راسخى الجذور أيضاً في المواقف الشعبية. وقد شدد النشطاء الذين تمت مقابلتهم في هذا البحث مراراً على الدور الهام الذي تلعبه الثقافة والهوية المصرية على المستوى الشعبي في الاستمرار في هذا العداء:

«إن الفكر والثقافة المحدودة، فضلاً عن الافتقار إلى المثل الإنسانية، هم المحرك الرئيسي وراء التوتر الطائفي. لم تكن أبداً مسألة أمن دولة، فقد اخترقنا هذه المؤسسات منذ فترة طويلة، ولكننا بحاجة إلى تعزيز قبول الآخر». ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

«إنها معركة طويلة ليس فقط ضد الحكومة الإيدولوجية، ولكن أيضاً ضد عقليّة عميقة الجذور داخل المجتمع المصري»
ناشط في مجال حقوق الأقليات، مايو 2013

إن العلاقة بين الأعراف الاجتماعية من جهة، والقوى الأكثر نظامية للسياسات الحزبية، ووسائل الإعلام من جهة أخرى، هي علاقة معقدة. ففي حين أن التغطية الصحفية السلبية وخطابة الكراهية وغيرها، يمكن بلا شك أن تؤثر على الوعي الشعبي، فإن العادات والأعراف الثقافية يمكن أن تشكل قوى "عليا" مثل القانون – أو على الأقل تبنيذه. مثال على ذلك، العائق الذي يحول دون تأمين وظائف عامة عليا للأقليات الدينية: حيث لا يوجد قانون تنظيمي على وجه التحديد يحظر تقادهم هذه الوظائف، ولكنه في الواقع انعكس للتمييز الاجتماعي بدلاً من كونه تميزاً قانونياً.

المشكلة المركزية، وفقاً للمعلقين، تكمن في ترسيخ الشعور المتطرف بالهوية الوطنية في التوجهات الشعبية، والخطاب

التعليم نحو التركيز على الحقوق والاحتواء. فيما يتعلق بتدريس الدين في المدارس، فنحن نضفي الطابع المؤسسي على التمييز، حيث يتمأخذ المسيحيين من الفصول، فيتضح على الفور الاختلاف بين الطلاب، حتى كأطفال. نحن نحتاج إلى إصلاح السياسات. علينا أن نجعل حقوق الإنسان قواماً للتعليم؛ لنعزز ثقافة التسامح، ويبقى أن يكون هناك حصن للأداب العامة دون تمييز ديني”

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

هناك رسالة واضحة من المقابلات البحثية وهي الحاجة إلى عملية متعددة الأوجه للتغيير على مختلف المستويات. وهذا يتطلب عملية تحول أعمق وأشمل من مجرد تحول سياسي داخل أو ما بين الأحزاب، لتشمل مناخاً أوسع من التسامح والتعددية الثقافية. هذا يمثل تحدياً خاصاً في السياق الحالي لمصر، بعد أن استبدلت الآن الوحدة النسبية لثورة 25 يناير بالتوترات السياسية والطائفية العميقة. فهي حين تؤثر على الأمة بأكملها، فإنها تؤثر بشكل خاص على الأقليات الدينية. حل هذه الانقسامات يشكل عنصراً هاماً في تعزيز بيئة أكثر انسجاماً وشمولية.

«لن يحدث ذلك في ساحة سياسية مستقطبة. إنها عملية، علينا أيضاً معالجة عقلية التعصب في المجتمع.”

ناشط في مجال حقوق الأقباط، مايو 2013

دور المجتمع المدني في تعزيز التسامح

يخضع المجتمع المدني في مصر منذ فترة طويلة لقيود قانونية، بما في ذلك قانون عام 2002 بشأن الجمعيات والمؤسسات المجتمعية، واللائحة التنفيذية لقانون 84 لسنة 2002. وبالرغم من طبيعتها النسبية وتطبيقها الانتقائي، فقد مكنت هذه الأدوات الحكومية من اتخاذ إجراءات ضد المنظمات جاوزت حدود “المقبول” في مطالبهم. ومع ذلك، فإن وجود هذه الجمعيات في البلاد لا يزال قوياً بشكل ملحوظ على الرغم من هذه الظروف.¹⁶³

وقد استمر التأثير السلبي على النشطاء بعد ثورة 25 يناير من جراء إرث البلاد من الحكم الاستبدادي، حيث يتعرض ممثلي المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية للتهديدات، وتقييد

كان له أثراً عميقاً على البرامج السياسية للعديد من الأحزاب الرئيسية في البلاد.

ناصرت بعض الأحزاب السياسية، مثل حزب المصريين الأحرار، والحزب الاشتراكي المصري، التعددية الثقافية والفصل العلماني بين الدين والدولة.¹⁵⁷ ولكن لا يزال عدد من الأحزاب الكبرى في البلاد متزمتين بشكل واضح بالحفاظ على هوية مصر الإسلامية، بما في ذلك حزب الحرية والعدالة، وحزب النور السلفي، اللذان حصلاً فيما بينهما على ما يقرب من 65 في المائة من مقاعد مجلس الشعب بعد انتخابات عام 2011.¹⁵⁸ حزب النور، على سبيل المثال، يصرّح بأنّ “الأمة بكلّ أطيافها” قد أظهرت توافقاً على اعتماد الإسلام ديناً للدولة، وعلى أن الشريعة هي “المصدر الرئيسي للنظام السياسي للدولة”.¹⁵⁹ وبالمثل، يؤمن حزب الحرية والعدالة بدولة إسلامية حديثة مؤسسة على الشريعة.¹⁶⁰ ومع ذلك، فقد نأى كلاً الطرفين بأنفسهما علناً من الثيوقратية الفعلية: ففي إحدى المقابلات على سبيل المثال، قال مرسي: «لا نريد دولة دينية في مصر».¹⁶¹

غير أنه على المستوى الشعبي، فإن التركيز على هوية مصر الإسلامية على وجه التحديد قد يشجع العداء تجاه غير المسلمين، والمسلمين غير المرغوب فيهم مثل الشيعة الذين ينظرون إليهم على أنهم خارج هذا التعريف المقيد. قال أحد النشطاء أن البعض يحافظ على هذا العداء تجاه الأقليات الدينية من أجل “مركزية” الهوية الوطنية، بدلاً من قبول واحتضان الاختلاف.¹⁶² ووصف آخر الضغينة التي قد تثيرها مناقشة حقوق الأقليات في المجتمعات المحلية التي تنظر إليها على أنها تسبب الخلاف والشقاق:

“إنه لأمر حساس أن نذكر كلمة ‘أقليات’ ... عندما نتحدث عن الأقليات الدينية، فإنهم [المجتمع لمحي] يتسبّبون لنا بوقت عصيّ، خاصة عندما يتعلق الأمر بالشيعة والصوفية. وإذا تكلمنا عن الأقليات العرقية، فهم يتمهوننا بالسعى لتقسيم البلاد.”

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

هذه المواقف يمكن أيضاً أن تزداد وطأتها في المدارس من خلال التمييز أو التدريس الإقصائي. وقد اشتكت أحد المعلمين من أن المناهج “ملائمة بالثقافة الإسلامية” و“ليس الكثير غير ذلك”， مع عواقب سلبية على التماสك الاجتماعي على المدى الطويل. ولا يمكن تدارك ذلك إلا عن طريق إعادة توجيهه

«نظرًا لكم الأموال التي تحتاجها، فإننا ننسق مع المنظمات الكبيرة لتكون أقل تكلفة. لذلك، نحن نتحرك ببطء»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

«يُحب الممولون دوماً أن يروا نتائج فورية. ومع ذلك، وبالنسبة لقضية مثل تلك، فإنها عملية طويلة.»

ناشط في مجال حقوق الإنسان، يونيو 2013

غير أن النشاط المدني يلعب دوراً هاماً في البلاد، حيث تستضيف مصر عدداً وافراً من المنظمات غير الحكومية يصل عددها على الرغم من هذه القيود المؤسسية إلى 43000 وفقاً للأرقام الحكومية.¹⁶⁹ وفي حين أكد المعلقون على العديد من التحديات التي تواجهها المنظمات الناشطة، فمن الواضح أنهم ملتزمون بمواصلة العمل "في كل الحالات" وكما وصفها أحدهم: "مع أو بدون تمويل، سوف تجد طريقة للعمل".¹⁷⁰ وارتكتز أنشطتهم على مجموعة من الجوانب المختلفة للتمييز ضد الأقليات بما في ذلك:

- التوعية: ورش عمل مع الزعماء الدينيين، الحملات العامة، الالتماسات، المؤتمرات، والمناصرة عبر وسائل الإعلام.
- بحث وإشهار الحوادث المتعلقة بالأقليات: التحقيق ونشر التقارير حول العنف والتمييز ضد الأقليات.
- الخدمات القانونية وغيرها من أشكال المساعدة: دعم ضحايا التمييز وأعضاء الأقليات الأخرى المحرومين.
- الإسكان والاحتياجات الأساسية الأخرى: إعادة بناء المنازل والكنائس المدمرة، فضلاً عن المساعدة في الحصول على خدمات أخرى مثل الخدمات الصحية.
- حملات كسب التأييد: الالتماسات، اجتماعات مع ممثلي الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين، بالإضافة إلى برامج التدريب.

وفي حين كانت هناك بعض بوادر التغيير منذ الإطاحة بمرسي في يوليو، على وجه الخصوص المراجعة المستمرة للإطار القانوني الحالي لمنظمات المجتمع المدني، فإن العوائق السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأنشطتها لا زالت قائمة بحسب وصف المعلقين. وعلى الرغم من أن هناك آمال بأن التعديلات المرتقبة لقيود عام 2012 ستعزز بيئة أكثر ملاءمة للمنظمات غير الحكومية،¹⁷¹ فإنه ينبغي على الحكومة أن تتجاوز العرقلة وتقبل بالمشاركة الإيجابية مع منظمات المجتمع المدني بها. ستكون هذه خطوة هامة نحو سياق أكثر

حرية تكوين الجمعيات.¹⁶⁴ وقد تم الإعلان، يوم 29 مايو 2013، وب قبل فترة ليست بطفولة من الإطاحة القسرية لحكومة مرسي، عن مشروع قانون بشأن المنظمات غير الحكومية، جذب انتقادات شديدة من قبل جماعات حقوق الإنسان، التي جادلت بأن ذلك قد يقوض الأداء المالي والتشغيلي للعديد من المنظمات.¹⁶⁵ بعد ذلك بوقت قصير، أدين بشكل مثير للجدل 43 ممثلاً للمنظمات غير الحكومية المصرية والدولية لعضويتهم في منظمات غير مسجلة.¹⁶⁶

وقد لمس المعلقين بحسب عملهم منذ أوائل عام 2011 الاستمرارية في بقاء البيئة السياسية غير الداعمة، بالرغم من أن شهاداتهم تركز بشكل أكبر على اللامبالاة أو عدم الاعتراف الرسمي وليس حالات قمع مباشر، ما يصفه أحد المعلقين بـ "إحراج"¹⁶⁷ الدولة حول أنشطتهم. ومع ذلك، فمما لا شك فيه أن تأثير ذلك على المجتمع المدني كان شديداً.

«من الصعب أن يتم تسجيلنا من قبل الدولة لأن الحكومة ليس لديها مفهوم حقوق الأقليات ولا تعترف بالأقليات»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

مشكلة أخرى تواجه المنظمات غير الحكومية وهي التحدى المستمر بخصوص التمويل. وأشارت بعض التقارير أن القيود الحكومية على التمويل الأجنبي في عهد مبارك أصبحت أكثر صرامة منذ ثورة 25 يناير، بقطعها تدفق الأموال الضروري لمنظمات المجتمع المدني.¹⁶⁸ بالإضافة إلى ذلك، سبب الإعلان عن مشروع قانون جديد من قبل حكومة مرسي في مايو 2013 حالة من عدم اليقين بين النشطاء الحقيقيين بشأن تدفقات التمويل في المستقبل.

«للحصول على منحة، تحتاج إلى تقديم كل شيء إلى وزارة التضامن الاجتماعي. وأحياناً تحتاج موافقة الوزير التي قد تستغرق ما يصل إلى سنة. نتذر أمرنا بواسطة التبرعات ولا نزال ننتظر لنرى ما إذا كان القانون الجديد سيزيد من إعاقة المجتمع المدني»

ناشط في مجال حقوق الأقباط، يونيو 2013

مشكلة منفصلة أثارها بعض المعلقين فيما وراء قيود الدولة، تكمن في الفهم المحدود بين المنظمات الممولة للفوائد الإيجابية لعملهم إذا لم تتحقق مكافحة فورية قابلة لقياس على المدى القصير:

القمعية تجاه الناشطين، حيث تم احتجاز العديد من النشطاء في نوفمبر 2013، في أعقاب إصدار تشريعات "شديد القسوة" ضد الاحتجاج قبل بضعة أيام من احتجازهم.¹⁷²

شمولًا قائمًا على الحقوق في مصر، والذي من شأنه أن يعود بالفائدة على جميع السكان، بما في ذلك أقلياته الدينية. غير أن الأحداث الأخيرة تظهر استمرار المقلق لميول الدولة

إحراق منازل البهائيين في الشارونية في 2009

للحماية، دون تنفيذ فعالٍ، وتغيير في المواقف الشعبية تجاه الأقليات فقال:

«لقد طردوا الناس، وأحرقوا منازلهم، وطاردوهم في الشوارع...وربما شاركت وزارة الداخلية في طردهم. لقد كسرت سعادتنا بكسب قضية بطاقة الهوية بسبب هذه الأحداث، وجعلتنا ندرك أن المشكلة الاجتماعية أعقد بكثير من المشكلة القانونية.»

ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013

ولقد مكّن أيضًا مناخ الإفلات من العقاب المحيط بالعنف ضد الأقليات، وفشل الدولة في القيام بإجراء مُجدٍ من حدوث مثل هذه الحوادث. وبعد مرور سنة كاملة على الاعتداءات، لم تلاحق الدولة شخصاً واحداً من المشاركين في الهجوم حتى الآن. وهو موقف علّق عليه أحد ممثلي المبادرة المصرية للحقوق الشخصية محذرًا بأنه أعطى "الضوء الأخضر" لمزيد من الاعتداءات.¹⁷⁵ وبشكل مأساوي، أثبتت هذا الرأي صحته، عندما جاءت تقارير بتجدد الاعتداءات على منازل البهائيين في نفس القرية في فبراير 2011.¹⁷⁶

في عام 2009، بعد وقت قصير من منح الطائفة البهائية الحق القانوني في ترك خانة الديانة فارغة في بطاقات الهوية الخاصة بهم، اندلع العنف ضد البهائيين المحليين في قرية الشارونية قرب سوهاج. حيث تجمهر حشد من القرويين حول عدة منازل لأسر بهائية وأحرقوها وهددوا ساكنيها بالقتل. ونتيجة لذلك، أجبر نحو 30 بهائي يعيشون في القرية على الرحيل.¹⁷³ وعلى الرغم من أن من ارتكب هذا الحادث حشد محلي، فإن هذا الحادث أيضًا كان نتيجة خطاب كراهية وتحريض على العنف من قبل أحد الصحفيين في برنامج تليفزيوني يُبث على الصعيد الوطني.¹⁷⁴ علاوة على ذلك، شهدت أحد ضحايا الحادث بأن هذا الحادث قد اقترن أيضًا بدرجة من التواطؤ الرسمي قائلةً:

«أمن الدولة هي التي حرقته، وبعد رحيلنا، أحرقوا منزل آخر بجانبنا... لقد قالوا لي ذلك بأنفسهم.»
عضو من الطائفة البهائية، مايو 2013.

وقد ناقش أحد الناشطين المشاركين بالقضية كيف أن الحادث قد أظهر أن القانون وحده لم يكن ضمانًا كافياً

الخاتمة

■ وضع آليات حكومية واضحة وخاضعة للمساءلة؛ لمنع ورصد ومعاقبة العنف الطائفي: يجب معالجة مناخ الإفلات من العقاب لمرتكبي خطاب الكراهية والتحريض على العنف والاعتداءات الجسدية ضد الأقليات الدينية من خلال إنفاذ سيادة القانون. وينبغي أن يتحقق ذلك من خلال الإصلاح المنهجي، وتدريب مسؤولي الحكومة والقضاء والشرطة؛ لضمان وجود إطار حماية قائم على الحقوق لجميع المواطنين المصريين، بما في ذلك الأقليات.

■ تحويل التحييز والعداء الشعبي: التدابير القانونية وحدها لا تكفي دون تغيير العرف الاجتماعي على مستوى القاعدة الشعبية بين المواطنين المصريين. ويطلب ذلك المشاركة الإيجابية من مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الزعماء الدينيين والصحفين والجهات الفاعلة في المجتمع المدني وأفراد المجتمع؛ لتحدي الصور النمطية، ومكافحة التضليل وتحسين التفاهم.

إن المقابلات البحثية لهذا التقرير، والتي جرى معظمها مباشرةً قبل عزل مرسي المفاجئ من السلطة عام 2013 ، تلقي الضوء على فشل حكومة ما بعد الثورة في تقديم الاستقرار الاجتماعي السياسي للبلاد. وما زادت الأحداث اللاحقة نتائج هذا البحث إلا ملأمة للوضع، مع استمرار الاعتداءات ضد الأقليات الدينية، ومواجهة الشعب بكل حالة من عدم اليقين بشأن المستقبل. هذا يؤكد حقيقة أن العنف الطائفي لا يمثل مشكلة للأقليات الدينية وحدها في مصر، بل أيضاً للشعب ككل. إن ما ستحتاره مصر لحل مشكلة العنف الطائفي سيكون عاملًا رئисياً في تطورها في السنوات القادمة.

«هناك مثل مصرى نردد نحن المصريين عامه: "يا نعيش عيشة قُل؛ يا نموت إحنا الكل"」
أحد أعضاء الطائفة البهائية، يونيو 2013.

خابت العديد من الأمال الأولية بأن سقوط مبارك سيؤدي إلى حقبة أكثر انسجاماً وتوحداً. وعلى نحو متزايد، تحول التركيز إلى الانقسامات السياسية العميقة التي ابتليت بها البلاد - الانقسامات التي اتخذت طابعاً طائفياً على نحو مقلق. فمن حرق منازل البهائيين إلى الهجمات المسلحة على الكنائس القبطية، ومن إعدام الحشود للمتعبدين الشيعة إلى التمييز القانوني المستمر لدستور 2012، وجدت الأقليات الدينية في مصر نفسها على خط المواجهة في هذا الصراع الداخلي.

إن الصورة التي تعرضها شهادات ممثلية للأقليات والناشطين والمواطنين في المقابلات التي تمت معهم من أجل هذا التقرير، تُفصّل الطبقات العديدة المختلفة من العداء والتهميش الكامن وراء التحديات التي تواجهها الأقليات. وبرغم كل الصدمات والانتفاضات التي وقعت في البلاد منذ أوائل عام 2011، لا تزال هذه المشاكل الجذرية دون حل. المطلوب إذاً هو عملية أكثر شمولًا من التحول السياسي والاجتماعي؛ للتأكد من أن البلاد يمكن أن تستمر في التقدم، مع التفاوض بطريقة غير عنيفة وديمقراطية وغير تمييزية حول الخلافات السياسية والمصالح المتنافسة.

هناك العديد من التدابير التي يجب اتخاذها في وقت متزامن معالجة الأوضاع. في بينما الإصلاح القانوني هو أمر هام وضروري، فإن هناك خطوات أخرى من شأنها المساعدة في حل مشكلة التمييز المؤسسي والمجتمعي وهي:

■ وضع حد لعدم المساواة القانونية والدستورية: يجب أن تتم الحكومة المصرية الضمانات الدستورية من أجل ضمان الحرية الدينية لكل الأقليات، بما في ذلك تلك غير المعترف بها رسمياً حالياً، مثل البهائية. غير أن ذلك يجب أن يكون مصحوباً بمراجعة منهجية لجميع التشريعات التمييزية السارية حالياً، بما في ذلك حظر عام 1960 في عهد ناصر لفئات دينية معينة.

التطبيقات

الاعتداءات. وينبغي أن يتضمن ذلك الاستجابة المؤسسية الفعالة من قبل قوات الأمن لحماية الأقليات الدينية؛ ومنازلهم وأماكن عبادتهم. يجب محاكمة هولاء المذنبين وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، من أجل توفير العدالة للضحايا، وإرسال إشارة واضحة بأن الجرائم ضد الأقليات لن يتم التسامح بشأنها.

7. وضع استراتيجية شاملة لمواجهة خطاب الكراهية في وسائل الإعلام، والخطب السياسية، والخطب الدينية، والمدارس، والمنابر الأخرى المؤثرة، من خلال التدريب والتثقيف وغيرها من أشكال التعامل مع الصحفيين والزعماء الدينيين والمجتمعات المحلية.
8. العمل مع المعلمين والصحفيين والزعماء الدينيين ومنظمات المجتمع المحلي في تعزيز الوئام بين الأعراق والأديان. ينبع أن يشمل ذلك وضع منهج دراسي بمشاركة ممثلي عن جميع الأقليات، لتعزيز التعليم حول ثقافات وتاريخ جميع المجتمعات التي تعيش في مصر؛ من أجل بناء أساس للتفاهم بين الأديان في المدارس.
9. تعزيز مشاركة ومساهمة منظمات المجتمع المدني في نشر فهم أكثر إيجابية عن التنوع والتعددية الثقافية والأقليات الدينية في مصر. وعلى وجه الخصوص، ينبع على الحكومة الابتعاد عن التدابير التقيدية والعاقابية تجاه النشطاء الحقوقيين والمنظمات غير الحكومية في الدولة؛ لضمان تمكين الجماعات الدينية بما في ذلك الأقليات الدينية من المشاركة بحرية وافتتاح في مستقبل مصر.

تطبيقات موجهة إلى المجتمع المدني المصري:

1. توسيع وتعزيز منتديات لمنظمات المجتمع المدني المصرية العاملة في مجال حقوق الإنسان بشكل عام، وفي مجال حقوق الأقليات؛ من أجل تنسيق جهود المناصرة مع المشرعين والحكومة، ورفع مستوى الوعي في المجتمع بشكل عام.

تطبيقات موجهة إلى الحكومة: المطيرية

1. تعزيز مفهوماً شاملأً وقائماً على الحقوق للمواطنة المصرية، على أساس المساواة وعدم التمييز.
2. مراجعة وتنقية التشريعات المناهضة للتمييز في مصر من أجل حظر التمييز المباشر وغير المباشر، مع فرض عقوبات على الانتهاكات، ووضع آليات قوية وشفافة وسهلة المنال لمنح التعويضات. وينبغي أن يشمل ذلك وضع إطار تنظيمي موحد لبناء دور العبادة وإلغاء القيد التمييزية، مثل حظر عام 1960 لبعض الأقليات الدينية.
3. وضع تشريعات تعترف بحق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية في إدارة القضايا المتعلقة بأحوالهم الشخصية وفقاً لأحكام قانونهم العرفي، مع تماشى القوانين العرفية متماشية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالتمييز ضد المرأة.
4. المبادرة بحوار مع زعماء الطوائف الدينية، بغية التحرك نحو إلغاء ذكر الديانة في بطاقات الهوية، حيث تستخدم هذه الإشارة للديانة للتمييز ضد الأفراد المنتسبين للأقليات في الحصول على الخدمات والموارد.
5. وضع إطار قانوني واضح، يدعمه تدريب وتثقيف للمسؤولين من أجل القضاء على خطاب الكراهية والجرائم المدفوعة بدافع الكراهية، بما يتماشى مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في مادته التي تنص على: "تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف"، ويتماشى أيضاً مع خطة عمل الرباط. ينبغي ألا يكون هناك أحكام تفرض حظراً غير مشروط على الازدراء بالأديان أو تغيير المعتقد أو التبشير؛ لتعارض مثل هذه الأحكام مع حقوق الحرية في التعبير، وإمكانية استغلالها في استهداف الأفراد المنتسبين للأقليات.
6. وضع حد للمناخ المستمر لإفلات مرتكبي العنف الطائفي من العقاب ، وللبيئة المواتية لخلق المزيد من هذه لا تغيير في الأفق: وضع الأقليات الدينية في مصر ما بعد عبارك

ملاحظات

- علاء بيومي، "مفاجأة السلفية في مصر"، الجزيرة، 14 يناير 2013.
<http://www.aljazeera.com/indepth/features/2013/01/2013113135520463908.html>
- بيانات جمعها المؤلف من Kienle ، الوهم الكبير: الديمقراطية والإصلاح الاقتصادي في مصر، لندن، توريس، 2001: أ. هـ. ربيع (محرر)، نتائج انتخابات مجلس الشعب 2011/2012، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2012 معهد الأبحاث الإعلامية للشرق الأوسط، "الموقع الإلكتروني المصري القبطي: مرسوم مبارك الأخير الخاص بتجديد وإعادة بناء الكنائس" بلا أستانـ، 23 مارس 2006، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.memri.org/report/en/print1644.htm>
- جايسيون براونلي، مرجع سابق الذكر
 مكاوي، محبي الدين محمد، عشماوي، "الانتقال من الحكم الاستبدادي: التحول الذي طال أمده في مصر"، ورقة مقدمة في المؤتمر الدولي حول تفكك التحولات العربية، نظرة عامة إقليمية ودراسات حالة، معهد الاقتصاديات المالية، الجامعة الأمريكية في بيروت، 9-8 نوفمبر 2013.
- هذا يتضمن اجتماعاً يجمع الأعيان المحليين ومسؤولي الدولة وأصحاب المصلحة المتورطون في حادثة معينة: للتوصل إلى اتفاق مصالحة غير رسمي بين أصحاب المصلحة المعنيين؛ حل المشكلة، ويستدل اتفاق المصالحة على الأعراف والعادات والتقاليد وليس على قوانين الدولة.
 مستخرج من قبل المؤلف من البيانات التي جمعتها الأقباط المتحدون ببريطانيا العظمى، " العنف المؤدي للقتل الذي ارتكب ضد الأقباط منذ عام 1972 حتى الآن" ، استرجاع نوفمبر 2013.
http://www.unitedcopts.org/index.php?option=com_content&task=view&id=18&Itemid=33.27
- جايسيون براونلي، مرجع سابق الذكر.
 منتدى بيو حول الدين والحياة العامة، "القيود العالمية على الدين" ، ديسمبر 2009
[استرجاع نوفمبر 2009](http://www.pewforum.org/2009/12/17/global-restrictions-on-religion)
- الأهرام أون لاين، "البابا شنودة الثالث يدعم مبارك، تليفزيون جمهورية مصر العربية" ، 6 فبراير 2011، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/5097/Egypt/Politics-/Pope-Shenouda-III-supports-Mubarak,-Egyptian-state.aspx?30>
- جاريت ثيروف وضحى الزهيري، 13 قتلوا في اشتباكات بين الأقباط والمسلمين في مصر" ، لوس أنجلوس تايمز، 9 مارس 2011
<http://articles.latimes.com/2011/mar/09/world/la-fg-egypt-riots-2011031031>
- فريديوم هاوس، 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.freedomhouse.org/report/freedom-world/2013/egypt>
- بيانات جمعها المؤلف من E. Kienle ، الوهم الكبير: الديمقراطية والإصلاح الاقتصادي في مصر، لندن، توريس، 2001: أ. هـ. ربيع (محرر)، نتائج انتخابات مجلس الشعب 2011/2012، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2012 معهد الأبحاث الإعلامية للشرق الأوسط، "الموقع الإلكتروني المصري القبطي: مرسوم مبارك الأخير الخاص بتجديد وإعادة بناء الكنائس" بلا أستانـ، 23 مارس 2006، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.memri.org/report/en/print1644.htm>
- فريديوم هاوس، الحرية في العالم 2012 – مصر، 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.freedomhouse.org/article/timeline-human-rights-violations-egypt-fall-mubarak>
- آنا مارييا شاكر، "الحرفيات الدستورية للأقليات الدينية في مصر – أمر ضروري وممكن" ، حقوق الإنسان أولـ، 29 يوليو 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.humanrightsfirst.org/2011/07/29/constitutional-freedoms-for-egypts-religious-minorities-necessary-and-possible>
- فريديوم هاوس، 2013، مرجع سابق الذكر.
 المرجع نفسه
- لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية، التقرير السنوي للجنة الحرفيات الدينية 2013 – الدول المثيرة لقلق خاص: مصر، 30 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
[http://www.uscirf.gov/images/2013%20USCIRF%20Annual%20Report%20\(2\).pdf](http://www.uscirf.gov/images/2013%20USCIRF%20Annual%20Report%20(2).pdf)
- المنظمة الدولية لحقوق الأقليات، "المنظمة الدولية لحقوق الأقليات طالب مصر بإعطاء الدستور وقت أكبر" ، 30 نوفمبر 2012 ، مأخذوـ 19 نوفمبر 2013.
<http://www.minorityrights.org/?id=11577>
- منظمة العفو الدولية، "دستور مصر الجديد يحد من الحرفيات الأساسية ويتجاهل حقوق المرأة" ، 30 نوفمبر 2012.
 بي بي سي، "ما الجديد في مشروع الدستور المصري؟" ، ديسمبر 2013 : كريم فهيم ومي الشيخ، "في ميثاق مصر، حقوق جديدة، ولكن لا تغيير كبير" ، 1 ديسمبر 2013، نيويورك تايمز : جمال عصام الدين، "الدستور المصري سيلزم البرلمان بتنظيم بناء الكنائس" ، الأهرام أون لاين، 30 نوفمبر 2013.
- منظمة العفو الدولية، "المسيحيون كيش فداء بعد فض الاعتصامين المؤدين لمarsi" ، 9 أكتوبر 2013.
- حسن عمار، "إذهار الصوفية بأكثر من 15 مليون نسمة على الرغم من هجمات الإسلاميين المتشددـ" ، هافينجتون بوست، 14 يونيو 2012.
- وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الحرية الدينية الدولية 2012: مصر، مايو 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/#wrapper13>
- تقديرات مأخوذة عن مجموعة الأرمـات الدولية، وكتاب حقائق العالم لوكالة المخابرات الأمريكية، منقولـة من قبل مجموعة حقوق الأقليات الدولية: "دليل الأقليات والشعوب الأصلـية في العالم: مصر" ، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
<http://www.minorityrights.org/?id=393714>
- خيري أباظة، ومارك نخلة، "الأقباط وملابسـهم السياسية في مصر" ، معهد واشنطن، 25 أكتوبر 2005.
- Scott, R.M. ، "تحدى الإسلام السياسي: غير المسلمين والدولة المصرية" ، دار طباعة جامعة ستانفورد، 2010 ، صفحة .79.
- مجموعة حقوق الأقليات الدولية، مرجع سابق الذكر.
- جايسيون براونلي، "العنف ضد الأقباط والمرحلة الانتقالـية في مصر" ، مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، 14 نوفمبر 2013.
- المرجع نفسه
- الحكومة المصرية، دستور جمهورية مصر العربية 1971.

66	المرجع نفسه.	38
67	انظر على سبيل المثال: زينب الجندي، "الحشود الغاضبة تقتل أربعة على الأقل من الشيعة في قرية بالجيزة، من بينهم زعيم شيعي"، أهرام أون لاين، 24 يونيو 2013، استرجاع نوفمبر 2013.	38
68	http://english.ahram.org.eg/News/74773.aspx , Bengali, S., "المسلمون الشيعة في مصر يشهدون تنامي كراهية السنّيين تحت حكم مرسي"، لوس أنجلوس تايمز، 10 أغسطس 2013	39
69	اللجنة الأمريكية بشأن التمييز الديني الدولي، "هل تعلم ... مصر"، 28 يناير 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	40
70	http://www.uscirf.gov/reports-and-briefs/spotlight/3922.html وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سبق ذكره، هيومن رايتس ووتش، التقرير العالمي لهيومن رايتس ووتش، أحداث 2007، نيويورك، 2008، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	41
71	http://www.hrw.org/sites/default/files/reports/wr2k8_web.pdf Esposti, E.D. "حملة الأقلية الشيعية المنسية في مصر" New Statesman, 3 July 2012	42
72	وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير حقوق الإنسان 2010: مصر، 8 أبريل 2011.	43
73	http://www.state.gov/j/drl/rls/hrppt/2010/neा/154460.htm75 وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير 2010، ذكر من قبل	44
74	وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الحرية الدينية الدولية 2010، مرجع سبق ذكره؛ وكالة فرانس برس AFP، "أحمديون مصريون مت天涯ون بموجب قانون الطوارئ: مجموعة حقوقية"، 14 مايو 2010	45
75	المرجع نفسه.	46
76	كريم الخشاب، "مسائل في الإيمان"، الأهرام ويكي أون لاين، 5-11 يوليو 2007، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	47
77	http://weekly.ahram.org.eg/2007/852/eg12.htm باكينام عامر، "اعتقال قرءاني في مطار القاهرة، ومنعه من السفر"، إيجيبت إنديبندنت، 18 نوفمبر 2009	48
78	A. Sandels, "مجموعة حقوقية تقف ضد اعتقال مدؤون قرءاني"، منصات، 8 ديسمبر 2008، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	49
79	http://www.menassat.com/?q=en/news-articles/5366-organizations-condemn-continued-detention-egyptian-quranist-blogger لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية، أبريل 2013، مرجع سبق ذكره.	50
80	الجمعية الأوروبية لشهود يهوه المسيحيين، "مساهمة لتقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، حول تنفيذ الآلية الجديدة لمراجعة مجلس حقوق الإنسان"، 26 أغسطس 2009، استرجاع 19 نوفمبر 2013	51
81	المرجع نفسه لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية، أبريل 2013، مرجع سبق ذكره.	52
82	عليم مقبول، "تصريحات وزير في مصر تشعل النقاش حول التحرش الجنسي"، بي بي سي، 4 مايو 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	53
83	http://www.bbc.co.uk/news/world-middle-east-22402053 Boros, C. "استطلاع رأي: مصر أسوأ دولة عربية للنساء، جزر القمر أفضل." مؤسسة طومسون روويترز، 12 نوفمبر 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	54
84	http://www.trust.org/item/20131108170910-qacvu/?source=spotlight-writaw هيومن رايتس ووتش، "مصر: الدستور الجديد ملتبس في دعمه للحقوق"، 30 نوفمبر 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	55
85	http://www.hrw.org/ar/news/2012/11/30-187 وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سبق ذكره.	56
86	على سبيل المثال أنتظـ: Topol, S.A. ، "مات البابا. يعيش البابا"، نيويورك تايمز، 27 مارس 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	57
87	http://latitude.blogs.nytimes.com/2012/03/27/the-coptic-church-of-egypt-should-examine-its-turn-to-traditionalism-under-shenouda-iii	58
88	هبة عفيفي، "بدون صلاة: القانون والشارع يجتمعان لمنع بناء كنيسة وتأجيج الطائفية"، إيجيبت إنديبندنت، 16 نوفمبر 2012	59
89	هيومن رايتس ووتش، "مصر: معالجة العنف الطائفي المتكرر"، 10 أبريل 2013	60
90	جمال عصام الدين، "الدستور المصري سيلزم البرلمان بتنظيم بناء الكنائس"، الأهرام أون لاين، 30 نوفمبر 2013.	61
91	وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الحرية الدينية الدولية لعام 2006: مصر، سبتمبر 2006	62
92	وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سابق الذكر.	63
93	The association of Religion Data Archives ، استناداً إلى بيانات من قاعدة بيانات المسيحيين في العالم World Christian Database ، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	64
94	http://www.thearda.com/QuickLists/QuickList_40c.asp نسيم كوروش، "شتاء بارد في شمال أفريقيا: قضية البهائيين في مصر" International Low News 41: 33-31.	65
95	http://Bahá'i-library.com/kourosh_case_Bahá'is_egypt45 لجنة الولايات المتحدة للحرية الدينية الدولية، التقرير السنوي للجنة الحريات الدينية 2012 – الدول المثيرة لقلق خاص: مصر، 20 مارس 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	66
96	وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سابق الذكر.	67
97	المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، "عام على الاعتداءات الطائفية ضد البهائيين في الشارونية: لا محااسبة للمحرضين والمعتدين.. ولا عدالة للعائلات البهائية المهجرة"، 31 مارس 2010، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	68
98	http://eipr.org/en/pressrelease/2010/03/31/712 نسيم كوروش، مرجع سابق الذكر.	69
99	وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سابق الذكر.	70
100	عصام فضل، "مجموعة حقوقية تشتكي في توطـ الأمـنـ في حـرـائقـ مـناـزلـ البـهـائـيـيـنـ" دـيـليـ نـيـوزـ مصرـ، 23ـ فـبراـيرـ 2011ـ، استـرجـاعـ 19ـ نـوفـمبرـ 2013ـ.	71
101	http://www.dailynsegypt.com/2011/02/23/rights-group-suspect-security-involvement-in-bahai-homes-fires-in-sohag/51 إيجيبـتـ انـديـبنـدـنتـ، "ـشـحـاتـ البـهـائـيـيـنـ يـهـدـدـونـ أـمـنـ مصرـ القـومـيـ"ـ، 18ـ فـبراـيرـ 2012ـ، استـرجـاعـ 19ـ نـوفـمبرـ 2013ـ.	72
102	http://www.egyptindependent.com/news/shahat-bahais-threaten-egypts-national-security الشبـكةـ الإـسـلامـيـةـ لـحقـوقـ البـهـائـيـيـنـ، "ـاجـتـمـاعـ بهـائـيـيـنـ مـصـرـيـيـنـ معـ رـئـيسـ لـجـنةـ	73
103	الـخمسـينـ لـلـتـبـاحـثـ حولـ الدـسـتوـرـ"ـ، 14ـ أـكتـوبرـ 2013ـ، استـرجـاعـ 19ـ نـوفـمبرـ 2013ـ.	74
104	http://www.Bahá'irights.org/2013/10/14/egyptian-Bahá'is-meet-with-committee-of-50-chairman-to-weigh-in-on-constitution/55 نسيم كوروش، مرجع سابق الذكر.	75
105	الـمرـجـعـ نـفـسـهـ.	76
106	جمال نكروما، "أن تصبح بلا ديانة ولا جنسية"، الأهرام ويكي أون لاين، 27-21 ديسمبر 2006، استرجاع 19 نوفمبر 2013.	77
107	http://weekly.ahram.org.eg/2006/825/htm58 المرجع نفسه.	78
108	وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سابق الذكر.	79
109	حسن عمار، "إـذـهـارـ الصـوـفـيـيـنـ بـأـكـثـرـ مـنـ 15ـ مـلـيـونـ نـسـمـةـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ هـجـمـاتـ	80
110	الـإـسـلامـيـيـنـ الـمـتـشـدـدـيـنـ"ـ، هـافـيـنجـتونـ بوـسـتـ، 14ـ يـوـنـيوـ 2003ـ.	81
111	J. Brown ، "الـسـلـفـيـوـنـ وـالـصـوـفـيـوـنـ فـيـ مـصـرـ"ـ، مؤـسـسـةـ كـارـنـيـغـيـ لـلـسـلـامـ الدـولـيـ، دـيـسمـبرـ 2011ـ.	82
112	الـمرـجـعـ نـفـسـهـ:ـ عـمـارـ، مـرجـعـ سـابـقـ الذـكـرـ.	83
113	عـمـارـ، مـرجـعـ سـابـقـ الذـكـرـ.	84
114	مجـمـوعـةـ حقـوقـ الـأـقـلـيـاتـ الدـوـلـيـةـ، مـرجـعـ سـابـقـ الذـكـرـ.	85
115	الـمرـجـعـ نـفـسـهـ.	86
116	مهـاـ القـاضـيـ، "ـدـائـرـةـ ضـوءـ جـديـدـ عـلـىـ الـيهـودـ الـمـصـرـيـيـنـ"ـ، استـرجـاعـ القـاهـرـةـ	87
117	للـشـؤـونـ الـعـالـمـيـةـ 9ـ Cairo~Review~of~Global~Affairs~ 2013~ماـيـوـ.	88
118	وزارة الخارجية الأمريكية، 2013، مرجع سابق الذكر.	89

- 87 ياسمين نجاتي، "أقنعة الفتنة الطائفية في مصر تختفي وجه السياسات الفاشلة"،
المونيتور، 17 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
- 88 http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2013/04/egypt-sectarian-strife-morsi-distraction-failures.html90
مكتب الخارجية والكوندولث، حقوق الإنسان والديمقراطية 2012: تقرير وزارة
الخارجية والكوندولث البريطانية 2012، صفحة 54، لندن، 2013، استرجاع 19
نوفمبر 2013.
- 89 http://www.hrdreport.fco.gov.uk/wp-content/uploads/2011/01/2012-Human-Rights-and-Democracy.pdf.
Clark, M. and Ghaly, N. ، أخير أمي أتنى أشتاق إليها: الاحتفاء، والتحول
الديني القسري، والزواج القسري، للمرأة المسيحية في مصر(II)، مبادرة
التضامن المسيحي، يوليو 2012، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
- 90 على سبيل المثال انظر: Clark, M. and Ghaly, N. ، مرجع سبق ذكره
"محنة المسيحيين الأقباط في مصر في جلسة استماع بثتها
Sagrip, J. بوليو 2011، استرجاع 19 نوفمبر 2013، C-Span" ، 22
- 91 http://chrissmith.house.gov/news/documentsingle.aspx
?DocumentID=253570
إبرام لويس، "مصر: اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري" ، عرفة أخبار
أصوات الأقلية، 31 أغسطس 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
- 92 http://www.minorityvoices.org/news.php/fr/1483/egypt-international-day-of-the-victims-of-enforced-disappearances
Clark, M. and Ghaly, N. مرجع سبق ذكره.
- 93 الحكومة المصرية، دستور 1923 ، المواد 3 و 156 . انظر أيضاً: طنطاوي ج.، جذور
المأساة القبطية، القاهرة، مركز الدراسات الاشتراكية، 2009.
- 94 الحكومة المصرية، دستور 1923 ، المادة 13
- 95 الحكومة المصرية، دستور 1923 ، المادة 149.
- 96 فريد س. "تابع هوية مصر الإسلامية في الدستور" ، قناة العربية ، 7 أكتوبر 2013.
- 97 الحكومة المصرية، دستور 1971 ، المادتين 2 و 19.
- 98 الذي بي سي BBC ، "مقارنة بين الدساتير المتعلقة ومشاريع الدساتير في
مصر" ، 30 نوفمبر 2012 .
منظمة العفو الدولية، 2012، مرجع سبق ذكره.
- 99 أبو العينين أ. ، "القبض علىأطفال أقباط واتهمهم بازدراء الدين" ، أخبار مصر
اليومية 3 Daily News Egypt 3 أكتوبر 2013
- 100 الحكومة المصرية، دستور 2012 ، المواد 4 و 43 و 219 .
البي بي سي BBC ، "مقارنة بين الدساتير المتعلقة ومشاريع الدساتير في
مصر" ، 30 نوفمبر 2012 .
ال المرجع نفسه.
- 101 صبرى ب. ، "المشاكل المقلبة أمام مناقشة الدستور المصري" ، المو니تور
30 سبتمبر 2013
- 102 صبرى ب. ، "22 نقطة أساسية في مشروع دستور مصر الجديد" ، المو니تور
23 أغسطس 2013
النبي بي سي BBC ، نوفمبر 2012، مرجع سبق ذكره.
- 103 صبرى ب. ، "أغسطس 2013" ، مرجع سبق ذكره.
- 104 منظمة المادة 19، " يجب أن يحمي الدستور حرية التعبير والحق في التظاهر
السلمي" ، 24 أكتوبر 2013
- 105 النبي بي سي، "ما الجديد في مشروع الدستور المصري؟" ، 3 ديسمبر 2013 : كريم
فهيم وموي الشيخ، "في ميثاق مصر، حقوق جديدة، ولكن لا تغيير كبير" ، 1 ديسمبر
2013، نيويورك تايمز: جمال عصام الدين، "الدستور المصري سيلزم البرلمان
بتنظيم بناء الكنائس" ، الأهرام أون لاين ، 30 نوفمبر 2013
- 106 ناشط في مجال حقوق الأقباط، مايو 2013 .
يشمل ذلك حادثي الكشح في عامي 1998 و 2000، وحرق منازل البهائيين في
الشارونية في 2009، وتفجير كنيسة الإسكندرية في 2011، والعنف الطائفي في
الخصوص عام 2013، وقتل الشيعة في أبو مسلم في 2013.
- 107 النبي بي سي BBC ، "أغسطس 2013" ، مرجع سبق ذكره.
- 108 منظمة المادة 19، " يجب أن يحمي الدستور حرية التعبير والحق في التظاهر
السلمي" ، 24 أكتوبر 2013
- 109 النبي بي سي، "ما الجديد في مشروع الدستور المصري؟" ، 3 ديسمبر 2013 : كريم
فهيم وموي الشيخ، "في ميثاق مصر، حقوق جديدة، ولكن لا تغيير كبير" ، 1 ديسمبر
2013، نيويورك تايمز: جمال عصام الدين، "الدستور المصري سيلزم البرلمان
بتنظيم بناء الكنائس" ، الأهرام أون لاين ، 30 نوفمبر 2013
- 110 ناشط في مجال حقوق الأقباط، مايو 2013 .
يشمل ذلك حادثي الكشح في عامي 1998 و 2000، وحرق منازل البهائيين في
الشارونية في 2009، وتفجير كنيسة الإسكندرية في 2011، والعنف الطائفي في
الخصوص عام 2013، وقتل الشيعة في أبو مسلم في 2013.
- 111 نادى أبو المجد، "معانى الكشح" ، الأهرام ويكي، 9 نوفمبر 2013
<http://weekly.ahram.org.eg/2000/467/eg7.htm>
- 112 معهد الأبحاث الإعلامية للشرق الأوسط، "المثقفون المصريون يتهمنون الموساد
الإسرائيلي بتفجير كنيسة الإسكندرية" ، 3 يناير 2013، استرجاع 18 نوفمبر 2013
- 113 على سبيل المثال انظر: جمال عصام الدين، "على الدستور المصري الجديد أن
يضمن الحرية الدينية المطلقة: سلماوي" ، الأهرام أون لاين ، 28 أكتوبر 2013 .
<http://english.ahram.org.eg/News/84992.aspx118>
- 114 ديلي نيوز إيجيبت، "الأقباط يتظاهرون داخل كنيسةبني سويف لإيقاف هدم
القبة" ، 11 يناير2011
- 115 رامي نور، "اتحاد المحامين يطالب بمحاسبة الحكومة عن أحداث القديسين" ،
اليوم السابع، 1 يناير 2011، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://www.youm7.com/News.aspx?NewsID=328532&SecID=65&IssueID=0#.UpCkJSen4Sk120>
- 116 ياسمين نجاتي، "أقنعة الفتنة الطائفية في مصر تختفي وجه السياسات الفاشلة" ،
المونيتور، 17 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
- 117 ناشط في مجال حقوق الأقليات
جياسون براونلي، مرجع سابق الذكر.
- 118 هيومون رايتس ووتش، يونيو 2013، مرجع سابق الذكر.
- 119 منظمة العفو الدولية، أكتوبر 2013، مرجع سابق الذكر.
- 120 ياسمين نجاتي، "أقنعة الفتنة الطائفية في مصر تختفي وجه السياسات الفاشلة" ،
المونيتور، 17 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2013/04/egypt-sectarian-strife-morsi-distraction-failures.html125>
- 121 هيومون رايتس ووتش، "مصر: معالجة العنف الطائفي المتكرر" ، 10 أبريل 2013
بي بي سي، "مصر: البابا تواضروس يؤذن مرسى بسبب اشتباكات
الكاتدرائية" ، 9 أبريل 2013
- 122 آيات الطاوي، "شخصيات مصرية تدين عنف الكاتدرائية ولكن تختلف على
الأسباب" ، الأهرام أو لاين ، 8 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://english.ahram.org.eg/NewsContentPrint/1/0/68762/Egypt/0/Egyptian-figures-condemn-cathedral-violence-but-di.aspx>
- 123 الأهرام أون لاين ، "الحرية والعدالة في مصر تتشبه في أن اشتباكات الخصوص
تمت "مع سبق الإصرار والترصد" ، 9 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://www.elwatannews.com/news/details/173361>
- 124 دارين فرغلي، "عاش الهلال ... مات الصليب" ، بوابة الوطن الإلكتروني، 30 أبريل
2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/68712/Egypt/Politics-/Egypt-FJP-suspects-ElKhosous-clashes-were-premedi.aspx>
- 125 فريديوم هاوس، "مصر: حرية الصحافة 2013" ، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
<http://www.freedomhouse.org/report/freedom-press/2013/egypt>
- 126 يشمل ذلك حادثي الكشح في عامي 1998 و 2000، وحرق منازل البهائيين في
الشارونية في 2009، وتفجير كنيسة الإسكندرية في 2011، والعنف الطائفي في
الخصوص عام 2013، وقتل الشيعة في أبو مسلم في 2013 .
<http://english.ahram.org.eg/NewsContentPrint/1/0/68762/Egypt/0/Egyptian-figures-condemn-cathedral-violence-but-di.aspx>
- 127 جلال دويدار، "من يدفع فاتورة حملات العداء لمصر؟" ، 28 أكتوبر 1998 ، استرجاع
19 نوفمبر 2013 .
http://www.al-wardani.com/Wardani_R_and_Hassan_K_131
- 128 حب بسوهاج" ، الأخبار، 4 نوفمبر 1998 ، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
http://www.al-wardani.com/Wardani_R_and_Hassan_K_131
- 129 إبراهيم نافع، "حقائق" ، الأهرام، 9 نوفمبر 2013 ، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
http://www.al-wardani.com/Wardani_R_and_Hassan_K_131
- 130 الأهرام، "شبح الفتنة الطائفية" ، القاهرة، 8 أبريل 2013 .
http://www.al-wardani.com/Wardani_R_and_Hassan_K_131
- 131 عمرو الأنصاري، "الكشح .. والخروج من النفق المظلم" ، 27 يناير2000 .
http://www.al-wardani.com/Wardani_R_and_Hassan_K_131

- ال المصرى اليوم، "الوزير يدافع عن دور الشرطة فى حادثة القتل الطائفى بالجيزة"،
إيجيبت إنديپندنت، 25 يونيو 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013،
<http://www.egyptindependent.com/news/minister-defends-police-role-giza-sectarian-killing154>
- الحكومة المصرية، دستور 1923، المادة 149 .
الحكومة المصرية، دستور 1971، المادة 2.
الحكومة المصرية، دستور مصر 2012، المادتين 219، 218
ي بي سي، "ما الجديد في مشروع الدستور المصري؟"، 3 ديسمبر 2013
استعراض مكتبي لدستاير مصر: 1923، 1954 (مسودة)، 1956، 1971، و 2012 من قبل فريق تقرير البحث.
- حزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، الصفحة الرسمية، غير مؤرخ، استرجاع 19 نوفمبر 2013 : http://www.egydsdp.com/docs/party_pro.pdf.
- حزب المصريين الأحرار، الصفحة الرسمية، غير مؤرخ، استرجاع 19 نوفمبر 2013،
<http://www.almasreeyenalahrrar.org/PartyProgram.aspx>
- مؤسسة كارنجي للسلام الدولي: "نتائج انتخابات مجلس الشعب المصري" ، غير مؤرخ، استرجاع 19 نوفمبر 2013.
- حزب النور، الصفحة الرسمية، غير مؤرخ، استرجاع 19 نوفمبر 2013
- http://www.alnourparty.com/page/program_intro
- حزب الحرية والعدالة، الصفحة الرسمية، غير مؤرخ، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
Hermann, R. ، مقابلة مع محمد مرسي: "لا تزيد دولة دينية في مصر" ، 24 يناير 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013
- <http://en.qantara.de/content/interview-with-mohamed-morsi-we-dont-want-a-theocratic-state>
- اشط في مجال حقوق الإنسان،2013
ناشط كز الدولي للقانون الذي لا يهدف للربح، "مراقب قانون المنظمات غير الحكومية: مصر" ، استرجاع 19 نوفمبر 2013
- فريديوم هاوس، "الحرية في العالم 2013: مصر" ، استرجاع 19 نوفمبر 2013
هيومون رايتس ووتش، "مشروع القانون الجديد يمثل اعتداء على الجمعيات المستقلة" ، 30 مايو 2013 .
هبة مرايف،"القانون المصري الجديد ما زال يعتبر حرية التنظيم جنائية" ، هيومون رايتس ووتش، 11 يونيو 2013
ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013 .
أنظر IRIN ، "المنظمات غير الحكومية في مصر تحت الضغط" ، 5 يونيو 2013:
تشيك، "مصر تخنق بهدوء المنظمات غير الحكومية بقطع التدفقات النقدية الأجنبية" ، كريستيان ساينس مونيتور، 28 فبراير 2013 .
IRIN ، "المنظمات غير الحكومية في مصر تحت الضغط" ، 5 يونيو 2013
ناشط في مجال حقوق الإنسان، مايو 2013 .
على سبيل المثال، انظر المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، "يُعقد الاتحاد الإقليمي بالقاهرة ورشة عمل يوم الخميس المقبل لمناقشة مشروع قانون المنظمات غير الحكومية المقترن" ، 3 نوفمبر 2012 .
Kingsley, P. ، "آهـم النشطاء العلمانيـن في مصر مهددون بالاعتـقال" ، ذا جارديـان، 27 نوـفـمبر 2013
وكالة فرانس برس AFP ، "حـشد قـرـية في مصر يـحرـق منـازـل بهـائـيين" ، 2 أـبرـيل 2009
فرنسا، 24، "صحفي يطلق هجـمة شـرـسة ضـدـ البـهـائـيين "الـخـونـةـ" ، 13 أـبـرـيل 2009
المبـادـرة المـصـرىـة لـلـحقـوق الـشـخصـيةـ، "بعد مرور عام عـلـى الـاعـتـداءـات الطـائـفـية عـلـى البـهـائـيين في الشـورـاـيةـ: لا مـسـأـلةـ لـلـمـحـرـضـيـن أوـ الـعـقـدـيـنـ، ولا عـدـالـةـ لـلـعـالـلـاتـ الـبـهـائـيـةـ النـازـحـةـ" ، 31 مـارـسـ 2010، استرجاع 19 نوفمبر 2013 ،
<http://eipr.org/en/pressrelease/2010/03/31/712>
- عصام فضل، "مجموعة حقوقية تشتبه في تورط الأمن في حرائق منازل البهائيين" ، ديلي نيوز إيجيبت، 23 فبراير 2011 .
- حسن نافعة، "جريمة الإسكندرية" ، 3 يناير 2011، استرجاع 19 نوفمبر 2013 ،
<http://today.almasryalyoum.com/article2.aspx?ArticleID=283291>؛
فهـميـ هوـيدـيـ، "لـمـاـذاـ فـشـلـناـ" ، 3 يناير 2011، استرجاع 19 نوفمبر 2013 ،
<http://www.shorouknews.com/columns/view.aspx?cdate=03012011&id=af1c45e8-c9bd-47ae-83bc-237f5da146d1>
- محمد السمين، "الصحافة الغربية: مصر تحتاج لقيادة "تل الشمل" ، الشروق، 11 أبريل 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 ،
http://shorouknews.com/pdf/Baldwin_C._Chapman_C._and_Gray_Z._2007_Human_Rights:_A_Key_to_Solving_Conflicts_in_the_Middle_East.pdf
- الأهرام أون لاين، "مرسى مصر "تجاهـلـ خطـابـ الكـراهـيـةـ" فيـ مؤـتمـرـ الجـمعـةـ" ، جـبهـةـ الانـقـاذـ الوـطـنـيـ" ، 23 يونيو 2013، استرجاع 19 نوفمبر 2013 ،
<http://english.ahram.org.eg/News/74689.aspx>
- Kirkpatrick, D.D. ، "افتـراءـاتـ مـرـسىـ ضدـ اليـهـودـ تـشـيرـ القـلـقـ" ، نيـويـورـكـ تـايـمـنـ ، 14 يناير 2010، استرجاع 19 نوفمبر 2013 .
- http://www.nytimes.com/2013/01/15/world/middleeast/egypts-leader-morsi-made-anti-jewish-slurs.html?_r=0
- هيـومـنـ رـايـتسـ وـوـتشـ، يـونـيـوـ 2013، مـرـجـعـ سـابـقـ الذـكـرـ .
سـارـةـ المـصـرىـ، "وسـائـلـ إـعـلامـ مـسـتـقـلـةـ: الـقـنـواتـ الـفـضـائـيـةـ" ، دـيلـيـ نـيـوزـ ، 140
- إـيجـيبـتـ، 3ـ أـبـرـيلـ 2013، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013،
<http://www.dailynsegypt.com/2013/04/03/a-polarised-media-religious-satellite-tv-channels>
- Martone, J. ، "الـبـطـيرـيكـ يـقـولـ، مـصـرـ لـاـ تـدـينـ خـطـابـ الـكـراهـيـةـ" ، كـاثـوليـكـ رـيـجيـسـترـ، 30ـ آـغـسـطـسـ 2013، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://www.catholicregister.org/news/international/item/16793-egypt-not-condemning-hate-speech-patriarch-says>
- منـيرـ أـدـيبـ، "الـشـيـعـةـ تـطـالـبـ بـحـقـوقـ دـسـتـورـيـةـ وـبـالـحـمـاـيـةـ مـنـ خـطـابـ الـكـراهـيـةـ" ، إـيجـيبـتـ إـنـدـيـنـدـنـتـ، 10ـ نـوـفـمبـرـ 2013، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://www.egyptindependent.com/news/shias-demand-constitutional-rights-protection-hate-speech>
- مدـحتـ قـلـادةـ، "جرائمـ الـكـراهـيـةـ" ، 2ـ سـيـمـبرـ 2011، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=485087#UpH9fNJ3Y4w>
- Bradley, M. ، "مـصـرـ تـعـلـقـ تـرـاـخيـصـ 12ـ قـنـاطـةـ فـضـائـيـةـ" ، ذـاـ نـاسـيشـونـالـ، 21ـ أـكـتوـبـرـ 2010، استـرجـاعـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://www.thenational.ae/news/world/middle-east/egypt-suspends-licences-for-12-satellite-tv-channels>
- MacFarquhar, N. ، "فيـ الأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ، مـصـرـ وـالـيـمـنـ تـنـاقـشـانـ فـرـضـ قـبـودـ" ، علىـ حـرـيـةـ الـتـعـبـيرـ، نـيـويـورـكـ تـايـمـنـ ، 26ـ سـيـمـبرـ 2012، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://www.nytimes.com/2012/09/27/world/united-nations-general-assembly.html>
- Free Press Unlimited ، "مكافحة خطاب الكراهية في مصر" ، 30ـ ماـيـوـ 2013، استـرجـاعـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <https://www.freepressunlimited.org/en/article/fighting-hate-speech-egypt150>
- الأهرام أون لاين، "السلفيـونـ سـيـعـقـدـونـ مؤـتمـراـ ضدـ اـنتـشارـ المـذـهـبـ الشـيـعـيـ فيـ مـصـرـ" ، 4ـ أـبـرـيلـ 2013، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/68461/Egypt/Po litics-/Salafists-to-hold-conference-against-spread-of-Shi.aspx>
- هيـومـنـ رـايـتسـ وـوـتشـ، يـونـيـوـ 2013، مـرـجـعـ سـابـقـ الذـكـرـ .
الـمـرـجـعـ نـفـسـهـ: آـيـاتـ الطـاوـيـ، "الـإـسـلـامـيـونـ فـيـ مـصـرـ يـتـعـرـضـونـ لـانتـقادـ لـازـعـ عـلـىـ خـلـفـيـةـ قـتـلـ الـحـشـودـ لـلـشـيـعـةـ" ، الأـهـرـامـ أـونـ لـاـينـ، 24ـ يـونـيـوـ 2013، استـرجـاعـ 19ـ نـوـفـمبـرـ 2013 .
- <http://english.ahram.org.eg/News/74821.aspx>

العمل على تأمين حقوق الأقليات والشعوب الأصلية

لا تغيير في الواقع: وضع الأقليات الدينية في مصر ما بعد مبارك

فضلاً عن التشريعات المقيّدة، والتحيز المتأصل، وانتشار خطاب الكراهية في الخطاب السياسي والديني.

إن التمييز والعنف اللذين لا يزالان تواجدهما للأقليات الدينية لما يقرب من ثلاثة سنوات منذ إقصاء مبارك، يعكسان عدم المساواة العميقة والمستمرة التي ظلت كما هي بشكل ملحوظ على الرغم من الانتفاضة السياسية للبلاد. وكما تشير نتائج هذا التقرير، فإن مصر تحتاج إلى تحول شامل للبيئة الاجتماعية والمؤسسية الحالية، من التعليم ووسائل الإعلام، إلى التشريع والقضاء، إذا ما أردنا معالجة الأسباب الجذرية للمشاكل التي تواجه الأقليات على نحو فعال. وحيث أن تعاود العنف الطائفي هو عامل مهم في استمرار عدم الاستقرار، فإن وضع الأقليات في مصر سيكون له أيضاً آثاراً دائمة على مستقبل الشعب بأكمله.

في يناير ٢٠١١، وبعد ثلاثة عقود من حكم الرئيس حسني مبارك، اجتمع الشعب المصري في انتفاضة، أطلق عليها في وقت لاحق اسم ثورة ٢٥ يناير، وكان ينطر إليها على نطاق واسع باعتبارها خطوة معمرة نحو مزيد من الحريات المدنية والسياسية في البلاد. غير أنه منذ ذلك الحين، تدهور الأمن في البلاد، وأصبحت الأقليات الدينية في مصر هي من تتحمل العبء الأكبر من هذا العنف المتعدد.

ويستكشف هذا التقرير، استناداً على مقابلات مع ممثلي الأقليات والنشطاء الحقوقيين في البلاد، الاستمرار المقلق للتهميش وأنعدام الأعن الذهني فيما وضع الأقليات الدينية في عهد مبارك. ويشمل ذلك مناخاً مستمراً للإفلات من العقاب، يعززه عدم رغبة الحكومة في منع أو ملاحقة العنف الطائفي قضائياً.

العنوان: Minority Rights Group International, 54 Commercial Street, London E1 6LT, United Kingdom

مجموعة حقوق الأقليات الدولية ٥٤ كومرشيال ستريت، لندن E1 6LT ، المملكة المتحدة

هاتف: +44 (0) 20 7422 4200 – فاكس: +44 (0) 20 7422 4201

عنوان البريد الإلكتروني: minority.rights@mrgmail.org موقع الإلكتروني: www.minorityrights.org زوروا غرفة أخبار أصوات الأقليات: للاطلاع على قصص من الأقليات والشعوب الأصلية من جميع أنحاء العالم www.minorityrights.org

ردمك: ISBN 978-1-907919-44-2